

أَجَازَ نَشْرَهُ وَطِبَاعَتَهُ

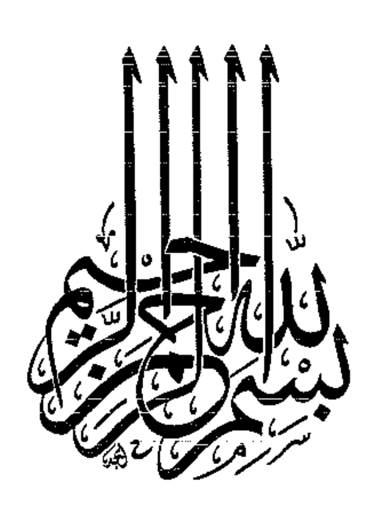
الشَّيخِ الدُّكتُورِ حَاتِمُ بْنُ عَارِفِ العُونِيِّ –حفظه الله–

فَرَّغَهُ وهَذَّبَهُ واعْتَنَى بِهِ

أَبُو هَمَّامٍ السَّعديّ

–رزقه الله العلم النافع والعمل الصالح–

١٤٣١هـ الطبعة الثانية



(المَدخَلُ إلى فَهْمِ عِلْمُ العِلَلِ)

الحمدُ لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيِّدِ المرسلين ، وعلى آله وصحبه الناقلين ، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد :

فقد تفضَّل الشيخ "حاتم بن عارف الشريف" المدرّس بمكة المكرمة بعقد دورةٍ على دروسٍ مطوّلةٍ بالكلام على علم مفقود مهجور، وهو علم (العِلَل) فأجاد الشيخ بتبيين أهميته ونشأته ورجاله وكتبه وقرائنه وغير ذلك، فرأيت أن أفرِّغ كلامَه من تلكمُ الدروس بما يوصل المطلوب، على طريقة سهلةٍ ميسّرةٍ علّها تكون مدخلا للتعرُّف على هذا العلمِ الجليل، ولقد أزدتُ على ذلك تَنقِيحاً وتنسيقاً، والله أسألُ أن أكونَ في هذا العملِ مخلصاً بِهِ وجهَ اللَّهِ، مبتغياً فضلَهُ وكرمَهَ، وأسأله أن يثيبَ الشيخ حاتم إلى ما يحبُّه ويرضاه، وأن يزيدَ في فضلِه، كما أسألُه –سبحانه– العملَ بكتابِه وسنَّةِ رسوله –صلى الله عليه وسلم– على نهْجِ سلفِ الأمَّة .

(مُقدِّمةٌ)

عِلْمُ العِلِلِ علمٌ صعبٌ ودقيقٌ، لا يسهلُ تناولُهُ بدروسٍ وأحقابٍ من الزمنِ، وذلك لجمودةِ المادةِ، ولعدمِ وجودِ ضوابطَ وقواعدَ تعينُ على فهمِهِ إلاَّ يسيراً، ولا يمكنُ فهم هذا العلم إلاَّ بالممارسةِ، فلا يؤخذ بالكلام النظري وحدَهَ، ولكن لا استغنَاء عَنه، لأنَّه المَدخَلُ الأساسيُّ إلى التَّطبيقِ العمليِّ، ومثلُ هذا مثلُ كلِّ المهاراتِ الفنيَّة كالطبِّ فمهما قرأتَ في كتبِ الطِّب فلنْ تستفيدَ ما لمْ تُعطِ لما تعلمتَه تطبيقاً عملياً، لذا.. سنُعطي مَدخلاً لهذا العلِمِ بأسْلوبٍ عصريٍّ مناسبْ.

(أَهَمِيَّةُ عِلْمِ العِلَلْ)

(١) أنَّه مِنَ وَسَائلِ نقدِ المَروياتِ عن النَّبيِّ –صلى الله عليه وسلم–، وتَمييزِ صَحِيحِهَا مِن سَقِيمهَا، وذلك لمكانةِ السنَّة النبويَّة، ولأنَّه المَصدَر الثَّاني من مَصادرِ التَّشريعِ، فزَاد لذلكَ جلالةً وعظمةً وأهميةً كبرى .

(٢) أنَّه أغمرُ عُلومِ الحديثِ وأعظمِها وأدقِها وأعمقِها، بإجماعِ أئمةِ الحديثِ منَ المُتقدِّمينَ والمُتأَخِّرينَ . قال ابن مهدي (١٩٨هـ): كتابةُ الحَديثِ عِندَ الجهَّال كِهَانة. أي: إنَّ خَفاءَ هذا العِلْمِ عندَ مَنْ لا عِلم له به كالكهانة في خفائها لمن لا عِلم لهُ بها. وقال: لأن أعرف علة حديث واحد أحب إليّ من أسمع عشرين حديثاً ليستْ عندِي. والسببُ أنه "أغمر العلوم وأدقها" أمرانِ:

الأمر الأول: أنَّه قائمٌ على النَّقدِ الخفيِّ للسنَّةِ النبويَّةِ، لا على النقدِ الظاهرِ، فليسَ هو قائم على أنَّ الرَّواي ضابطٌ أو غير ضابطٌ؟ هل كذابٌ أو ليس بكذّاب؟ بل هو قائمٌ على اكْتِشَافِ أوْهَامِ العُدولِ الضَّابِطِينَ.

الأمر الثاني: أنَّه خلاصةُ ونهايةُ علومِ الحديثِ بأكملِها، مِن قواعدَ وضوابطَ وشروطٍ وأنوعٍ (المدلس، المدرج، المرسل، الجرح والتعديل النظري والتطبيقي) وغيرهَا، ولا تظهرُ فائدةُ هذه العلومِ إلاَّ في علمِ "علل الحديثِ". قال أبو بكرٍ الحازمي الهمداني (٥٨٤هـ) في مقدِّمةِ "عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب":
علم الحديثِ أكثر من مائة فنٍّ كل فن منها لو أمضى الطالب فيه عمره ما بلغ نهايتها اهـ.

(٣) أنَّه لا يَحِقُّ لأحدٍ الخوضَ فيه، ولا يلجأ نحارَه، بل لا يجرأ إلا قليلُ عقلٍ أنْ يتكلمَ فيه، ما لم يكنْ مِنْ أهْلِ الاختصاص الكاملِ فيه، لأنَّه عميقٌ جداً، ولِهذَا لَمْ يخُضْ غمارَ هذا العلمِ منَ العلماءِ السَّابقينَ إلا القِلال، فَتجدُ آلافِ الرجالِ من الثقاتِ والحفَّاظِ، ولكن مع قلّةٍ فيهم لا يصلُونَ إلى المئاتِ. ومِمَّا يدلّل على هذا أنَّه: سَأَلَ أبن أبي حاتم الرازي (٣٢٤هـ) أباه أبو حاتم الرازي (٢٧٧هـ) من أئمة هذا الشأن؟ فذكر له أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ويحيى بن معين (٢٣٣هـ) وأبو زرعة الرازي (٢٦٤هـ) وعليّ بن المديني (٢٣٤هـ) والبخاري (٢٥٦هـ) وغيرهم. ثم سأله بعد وفاة أبي زرعة –وهو آخرهم وفاةً– فقال: والله لا أعرف أحدا من البلدانِ يعرف شيئا في هذا الشأن. فسأله عن محمد بن مسلم بن وارة؟ فقال: عنده طَرَفٌ منهُ. فهذا في زمِنِهِ، القرن الثالث هجري، أي العصر الذهبي، فما تقول في زَمنِ من بعدَه؟ وتجِدُ أنَّ من خاضَ في غماره من المتقدمين هم حفاظٌ جهابذةٌ أهل العملِ والتقوى، فكبر بذلكَ مزيةً وفضلاً.

(٤) أنَّه العِلِمُ الوَحيدُ الَّذي أوْصلَ عُلماءَ الحَديثِ إلى القَطْعِ بصِحَّةِ الحَديثِ وضَعفِه، فلا يمكنُ لهم ولا لغيرهم أن يصلوا إلى درجةِ اليقينِ بغيرِ الاعتماد عليه. فلا يمكنُ الوصولُ إلى القَطْعِ به بِمَعرِفَةِ وُجُودِ شُروطِ الحَديثِ الصَّحِيحِ، لأنَّ الخطأ والوَهم واقعٌ مِنْ جَميعِ الطَّبقَاتِ (حفَّاظاً، ورُواةً، ونقَّاداً) وهذا لا يَخْتلِفُ فيهِ أحدٌ .
فالحديثُ الموضوعُ لا يُكتفى في الحكم بوضْعِهِ بمجرَّد النَّظرِ على السند والحكمِ عليهِ !، لأنَّ الكذَّابَ قد يصدُق، فبمَ يتمّ؟ يتمُّ بـ "القَرَائنْ" التي تعينُ وتوصلُ للحكم عليه، وقد تكون خفيَّة وقد تكون ظاهرةً، كحديث "قُدِّس العدسُ على لسانِ سبعين نبيّا" وحديثُ ابن عباس في "الإسراء والمعراج" الذي يطبَعُ ويوزَّع وهو مليءٌ بالوضعِ والنقدِ، وغيرهَا من الأَحادِيثِ السمجَةِ، فمن تكلّم بالحَديثِ دُونَ مَعرفةٍ بعِلْمِ العلل فاضربْ بكَلامِهِ عرضَ الحائطِ بلا تردُّدٍ، فيكفي بعلمِ العِلَلِ شرفاً أنَّه يعطِي الباحثَ اليقين في الحكمِ على صحَّتِهِ وردِّهِ.

(٥) أنَّه هُوَ الَّذي يعيدُ إلى علوم السنَّة هيبتَها ومكانتَها عندَ المُسْلِمينَ، وخاصةً في العصْرِ الحَديثِ، لأنَّه وُجدَ أنَاسٌ فِي هذا الزّمانِ يتسلَّقون على العِلْمِ بلْ يَتَطاوَلُونَ على العُلُومِ الشَّرعِيَّة، والمشكلةُ أنَّنا نجدُ بعضَ الفُضَلاءِ مِنَ العلماءِ وطلبةِ العلمِ يساندِون –من غير أن يشْعُروا– فِي إشَاعَةِ هذا البلاءِ عن طَريقِ إيهَامِ النَّاسِ أنَّ العلومَ الشرعيَّةَ سهلةٌ ويسيرةٌ، وأنَّه بإمكانِ كلِّ شخصٍ أن يتعلّمها، فترَى بَعْضُهمْ –في هذا الزمانِ الذي صارَ في كلِّ أسبوعٍ يصدرُ كتاباً– يقول: إسناده حسن أو حديث ضعيف، ويُنهي الحكم به. **والسبَبُ:** عدمُ مَعْرِفَتِهِم بقِيمَةِ هذا العلم، وعظيم شأنه، فلو عرفوه حقَّ المعْرِفةِ للجمهم ذلك على هذا التجرّأ، الَّذي لا يحْمَدُهُ أحد من القلاءِ لأنها أدت إلى عواقبَ وخمية.

(٦) أنّه الدَّليلُ القاطعُ عَلَى أنَّ المحدِّثين أعرفُ بكل وسيلةٍ صحيحةٍ لنقدِ السنَّة النبويَّةِ، فلا يمكنُ أن يُخطرَ على البالِ منهجٌ صحيحٌ لنقْدِ المَرْويَّاتِ إلاَّ والمحدِّثينَ أعْرَفُ به، وقدْ طبَّقوهُ في الوَاقعِ العَمَلِي، فلنْ تَجدَ منهجاً -تظنُّه صحيحاً- لم يسلُكْه نقَّادُ الحديثِ إلاَّ كانَ خاطئاً، وهي قاعدة سلباً وإيجاباً، فلن تقترحَ في التَّصْحِيحِ والتَّضعيفِ منهجاً هو غيرُ موْجُودٍ عِندَ المحدِّثينَ، ونطبِّقْ هذا على الوَاقعِ العَمَلِي: يقولون: يجبُ أن نعرضَ صحيحَ البخاري وصحيح مسلم على القرآن وعلى العقلِ وعلى الحسِّ فما عارضه أحد الثلاثة " ردَدناه " وما وافقه " قبلناه " وهذا الكلامُ في غايةِ الخطورة، والحمدُ للهِ أنَّ هذا الكلامَ لم يصدُرْ من غيرِ متخصِّصٍ في السنَّةِ النبويَّةِ، بل هو ممَّنْ يدَّعي أنه من العُلماءِ العُقلاءِ!

لن تجدَ حديثاً واحداً حكم عليه البخاري أو أحد النقَّاد بالصحَّة أنه معارض لأصلٍ معتبرٍ، ممَّا أنزلَهُ الوحيُ أو من العقلِ أو الحسِّ، ليَدلَّ عَلَى كَبِيرِ عِلْمِهِمْ وقُصورِ مَعَارِضيهِمْ ونَاكِري أَحَادِيثِهِمْ (١) .

* فالإمام البخاري أدرى بالقرآن من هذا الذي زعمَ أنَّه معارضٌ للقرآن، ومنهُ ما بعثَ بَعْضُ الأَشْخَاصِ أنَّ حديثينِ في البخاري " مُعَارِضٌ لِلْحِسِّ " فأخبرته أنَّ من أوجهِ النقدِ عندَ المحدِّثينَ ألاَّ يكون " معارض للحس " وأدرجتُ بعد ذلك أقوالاً ونماذجَ تنصرُ هذا القول.

* والسنَّةُ النبويَّةُ ستبقى محفوظة إلى أن يشاءَ اللهُ أنْ يقبضَ بقبضِ العلماءِ، والأدلةُ على ذلكَ كثيرة جداً: قال تعالى {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} وقال تعالى {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} فخاتم النبيين تبقى دعوته، وقال تعالى {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} وهذا عامٌ في القرآنِ والسنةِ، لا القرآنِ فقط!، لأنَّ القرآنَ "ألفاظٌ ومعَاني" ولا شكَّ أنَّ الأهم –والذي أنزل به القرآن– المعاني، ومعاني القرآن لا تدرك إلاَّ بالسنةِ، قال تعالى {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} فمن ردَّ ما في السنَّة فكأنَّه يريدُ هدمَ ما في القرآنِ، قال تعالى {مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا} وقال تعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} وقال تعالى {وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ} وهذه الآياتُ كلَّها تردُّ على القرآنيِّين.

(إشْكَالٌ في حِفظِ السنَّةِ النبويَّةِ)

* مَا دامَ أنَّ السنَّة محفوظةٌ فإنَّه يُوجَدُ أحَاديث ضَعِيفَة مَعَ صَحِيحة لا يعرِفها أو لا يُدْرِكُهَا كُلُّ النَّاسِ، والاختلاط في السُّنة من دلائلِ أنها غيرُ محفوظة، ونحنُ نقطعُ أنَّ السنةَ محفوظةٌ، فكيفَ التوفيقُ بَيْنَ هَذين النقيضين؟..الجَوابُ: أنَّ هناكَ من هُوَ قادرٌ على التَّمْييز الصحيحِ من الضَّعيفِ، وهذا أمرٌ قطعيٌّ، فلا بدَّ من وُجودِ علماء يحفظوا السنَّة، ويميِّزوا بين الصحيح والضعيف، وأجْزمُ أنَّه لم تعرف البشرية من يوم أنْ خلق الله آدم علماً لنقدِ المروياتِ والأخبار: يقالُ فضلاً عن أن يفوقَ أو يقابلُ " علمَ السنَّةِ النُّبويَّةِ " .فعلوم السنة هيَ القادرةُ على أن تميِّزَ لنا من الصَّحيحِ والضَّعيفِ، فعليه: رجالُ السنَّةِ النويَّةِ هم القادرون على أن ميَّزوها لَنَا مِنَ الصَّحيح

والضَّعيفِ، فنعلمُ علمَ اليقينِ أنّ علوم السنّة هي التي بها يتم "معرفة الصحيح والضعيف" ولا يتم معرفة السنّة إلا بمعرفةِ رجالها وحفّاظها، فلن تجد في ملّة ولا طائفة توصل الحكم على الحديث والنقد الكامل بغير هذا الطريق.

قالَ الأديبُ المعتزليُّ عَمْرو بن بحرِ الجَاحِظُ (٢) في مَعْرِضِ تَضْعِيفِهِ حديثاً يَحْتَجُّ بِهِ الشِّيعَةُ: ومَتَى ادَّعينا ضعف حديث وفساده فاتَّهمتم رَأْيَنا وخِفْتِمْ مَيْلَنَا وخِفْتِمْ غَلَطَنا فاعترضوا عمال الحديث والأثر، فإنَّ عندهم الشفاء فيما تنازعنا فيه، والعلمَ الملتبَسَ منه، وقد أنصفَ كلَّ الإنصافِ مَنْ دَعَاكُمْ إِلَى المَقْنَعْ –ما فيه إقناعكم– مع قُربِ دَارِهِ وقلَّةِ جوْرِهِ، وأصحابُ الأَثَرِ مِنْ شأنهم رواية كلِّ ما صَحَّ عندهم، عَليهم كان أوْ لهُم اهــ. صدَقَ...

إذ هذا مَا تميَّز بِهِ أهلُ السنَّةِ والجَمَاعةِ مِن أهْلِ الحَدِيثِ والأَثَرِ، وأنَّهُم أئمةٌ حفاظٌ نقَّادٌ، فَلَيْسَ العِلمُ بـالحِفْظِ، إنَّمَا العِلْمُ المَعرفة. وقال الحَاكِمُ: الحُجَّة عِنْدَنَا الحِفْظُ والفَهْمُ والمَعْرِفَةُ.

(تَعرِيفُ علمُ العِلَـلْ)

العلّةُ في اللّغة: المَرَضُ . واسْمُ المَفْعُولِ من علَّ يَعِلُّ فهو معلٌّ ومن اعْتلَّ فهو معتلٌّ. وعلى قلّة عند العرب معلول. والأفصح أن تقول "حديث معتلٌّ أو معلٌّ" وأقله فصاحةً قول "حديث معلول" وأشنعُه "معلَّل" فهو لحن لأنّ المعلل هو الملحّى(٣).

العلةُ في الاصْطلاحِ: سببٌ خفيٌ يقْدَحُ في صحَّةِ الحَدِيثِ. ويضيفُ بعضُهُم: –ظَاهِرُهُ السَّلامَة–. ولعلَّ الحاكم هو أوّل من عرَّفَ العِلل في قوله: الحديث المعلل يُقدح فيه من أوجه ليس للجرح والتعديل فيها مدخل.

علم العلل ينقسم إلى قسمين :

أ– النَّظَرِيُّ: هو قَواعدٌ وأمْثِلَةٌ لِقَرَائِنَ تُعِينُ عَلِى فَهْمِ النَّقدِ الخَفيِّ للأئمةِ الحَديث، وبالمُمَارَسَةِ تُعِينُ عَلَى تَكْوِينِ المَلَكَةِ فِيهِ .

<u>(شرحُ التعريفِ)</u> (قواعد) فَهِيَ غَيرُ مُعرَّفَةٍ، لأنَّهُ لا عدَّ لَهَا ولا حَصرٌ (قرائن) لأنَّها تَحُومُ حَولَ الرَّاوِي والمَرْوِيِّ وتَكُونُ باسْتِقْرَاءِ وفَهْمِ تَعْلِيلاتِهِمْ (للأَئِمَّةِ الحَدِيثِ) كأبي حاتمٍ وأبو زرعةَ، ولا يُمْكِنُ إدْراكُ شَأْوهِمْ فَقَدِ انْتَهَى. (بالممارسة) وبغيرها لا يُفْهَمُ هَذَا العِلْمِ، فَمَنْ تَدرَّبَ فقد انْتَهَى مِنْ دِرَاسَتِهِ .

(أهَمِيَّةُ الكُتُبِ المُؤلَّفةِ فِي التَّعلِيلِ النَّظرِي)

أولا: مَا جَاءَ فِي كُتُبِ المُصْطَلَحِ قَد تطرَّقتْ إِلى بَيَانِ العِلَّة، وشروطها وأسبابها إلى غير ذلك، ومن أوَّل من كَتَبَ في ذلك التِّرْمِذِيُّ في "العلل الصغير"، الذي شرحه الحَافِظ ابنُ رَجَب، فهوَ أوّل من كتب في العلل نظرياً بشكلٍ موسَّعٍ، مع بيان القواعد والقرائن التي تبيّنه. ثم كتاب الحاكم "معرفة علوم الحديث" ثم امتداد كتب المصطلح كـ

"مقدمة ابن الصلاح" و"نزهة النظر" لابن حَجَرٍ، ثم من المُعَاصِرِينَ كـ "الحديث المُعَلّ" للخاطر وكتابُ "مقايس نقد المتون" للدميني وكـ" الحَدِيث المعلول" لـ.د حمزة الميلباري وكتاب "قواعد العلل وقرائن الترجيح" لـ.دعادل الزرقي وكتاب "العلّة وأجناسها" للشّيخِ مصطفى باحو. وهو أجودُها وأفضلُها، وكذلكَ مقدِّمةُ الدكتور همام سعيد في تَحْقِيقِه لكِتَابِ "شرحُ عِلَلِ التِّرمذي لابن رجب" وهي مقدمة متميِّزة، وهيَ من أوَائلِ الدِّرَاسَاتِ العَصْرِيَّةِ لعلْمِ العِلَلِ. وكِتَابُ "العلل لابن أبي حاتم" بإشْرَافِ الشَّيخَيْنِ "سعد الحميّد" و"خالد الجريسي"، وهو تحقيق نفيسٌ جداً . وكِتَابُ "منهج الإمام أحمد في علل الأحاديث" لبشير علي عمر وكتاب "منهج أحمد في التعليل" للنشمي ولـ.د أبي بكر الكافي، وهما رسائل علمية. وكتاب "علم علل الحديث" من خلالِ كتاب "الوهم والإيهام" للقطّان الفاسي، لإبراهيم صديق الغماري.

ب- العملي : وله اصطلاح خاصٌ وعامٌ . وكلاهما مراعى عند المحدثين.

فالاصطلاح الخاص/ النقدُ الخفيُّ لِلأحَادِيثِ مِنْ خِلالِ جَمْعِ الطُّرقِ والمُوازنَةِ بَيْنَ اخْتَلافَاتها لمَعْرِفَةِ الصَّوَابِ مِنْ الخَطَأَ .

شرح التعريف: (النقد الخفيّ) فليس من أن الراو كذاب أو قول مالك قال عمر بن الخطاب فهذا لا يخفى على أحد. (من خلال جمع الطرق) وهَذا قيدٌ مهمٌّ، فَتَعْرف اختلافَ ألفاظِ الرُّوَاة مثلاً.

قال الحاكم: معرفةُ علل الحَدِيث، وهو علمٌ برأسه غير الصحيح والسقيم، والجرح والتعديل، وإنما يعلل الحديث من أوجهٍ ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعِلةُ الحَدِيث يكثُر فِي أحَادِيثِ الثقات، أن يُحَدِّثوا بحديثٍ لَهُ عِلَّةٌ فيَخفَى عَليهِمْ عِلْمَهُ فيصير الحديث معلولاً انتهى .

والاصطلاح العام/ كلّ نَقْدٍ للأحَاديثِ (سواءٌ أكانَ ظَاهِراً أوْ خفيّا) وسواءٌ (لَزِمَ منهُ ردُّ بعضُ الوجوهِ أو لمْ يلْزمْ) وسَواءٌ أكانَ (مُعتَمِداً عَلَى جمعِ الطُّرق أوْ بِالحُكْمِ عَلَى التَّفرُّدِ) .

فتجد في كتب العلل: يقولون: فيه رجل متروك. وهذا رجل مدلّس. وتراه يبيِّن عِلةً لحديث، وأنواعاً من اخْتَلافاتِ الرّواةِ ثم يقول: والحديثُ معمولٌ به، فلا يلْزم من التعليل بهذا المعنى المعنى أن يردَّ بعضُ الأوْجهِ، وقدْ يكون معتمداً على جمْعِ الطرقِ، وقَد يكونُ الحَدِيثُ "فرداً" ليس له إلاَّ إسنادٌ وَاحدٌ، وظَاهرُ الإسْنادِ القَبول: فيردُّه أهلُ الحَديثِ، وليسَ معناهُ أنَّ العلةُ غيرُ قادحةٍ، بل تكون العلَّةُ قادحةٌ، إنَّما رُدّ لكونِ رَوايهِ ليسَ فيهِ مِنَ الضَّبطِ والإتْقانِ ما يجبرُ ما تفرَّدَ به، وهذا الذي يسمّيه الحاكم "الشاذ" وصرحّ أنه يختلف عن المعلول . لأن تعرف الشاذ عند المتقدمين: "التفرد" . والشاذ عند المتأخرين: "مخالفة الراوي لمن هو أوثق منه" .

قَالَ الحَاكِمُ فِي "مَعرِفَةِ عُلُومِ الحَدِيث": والشاذ غيرُ المَعْلول، فإنَّ المَعلُولَ ما يوقفُ عَلَى عِلَّته أنه دَخَلَ حديث في حديث أو وهم فيه راوٍ أو أرسلهُ واحد فوصلَهُ وَاهِمٌ، فأمَّا الشَّاذ فإنَّهُ حَدِيثٌ يتَفَرد به ثقةٌ مِنَ الثِّقاتِ وليْسَ للحَديثِ أصلٌ مُتَابعٌ لذَلك الثِّقَةِ اهـ (٤) .

فنعلم أن هذا التَّعريف بالاصْطِلاحِ الخَاصِ لا العَامِ، وعَلَى هَذَا لا نَسْتَطِيعُ تَخْطِئةَ الحَاكِمِ فإنَّهُ إمَامٌ حَافظٌ وهَذَا اصْطِلاح عِنْدَهُ، وبَعضُهُمْ ذَكَرَ العِلَّةَ بأوسعَ ممَّا ذَكرهُ الحَاكِمُ، وواقِعُ كُتُب العِلَلِ وبالذَّاتِ "علل ابن أبي حاتمٍ" يردُّونَ

الحديثَ بالتفرُّدِ، وبعضُهُم يطلقون العلة مما هو خفيّ القادح، وأكثر من مثّل على هذا النَّوعِ الإمامُ أبُو الحَسَنِ عَلِيُ بنُ عُمَرَ الدارَ قُطْنِي فِي "علله" وهو أوْسَعُ كِتَابٍ فِي العِلَلِ، وهَذَا كلُّهُ بالمَعْنَى الخَاصِ فِي تعريفِ العِلَلِ .

قَال الشَّيخُ عبد الله السَّعد: وقدْ توسَّع فيه وشرح أكثرَهُ في بيانِ العِلَّةِ، فيذكرُ الحَدِيث، ويُبَيِّنُ أوْجُهَ الاخْتِلافِ، ويُبَينُ مَنْ تَابعَ فُلان، ومَن خَالفَه، وقدْ يَتكَلَّم عَلَى الحَدِيثِ فِي نَحْوِ عِشْرِينَ صَفْحة، ونَحو ذلك، مثل ما تكلَّم على حديث: «شيبتني هود وأخواتها» وأطَالَ في الكَلامِ علَيهِ اهـــ.

(أهمِّيَّةُ الكُتُبِ المُؤلَّفةِ فِي التَّعليلِ العمليُّ)

(١) الإمَامُ أبو الحَسَنِ عَلِيُّ بنُ المَدِينِيِّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٣٤هـــ)، وهُوَ أوَّلُ مَنْ أَلَّفَ فِي "العِلَل" الَّــذِي قَـــالَ فِيـــهِ البُخَارِي: مَا اسْتَصْغَرْتُ نَفْسِي عِنْدَ أَحَدٍ مَا اسْتَصْغَرْتُهُ عِنْدَ ابْنَ المَدِينِي. وقَالَ النَّسَائِي: كَأَنَّه خُلِقَ لِهَذَا الشَّأنِ. وقَالَ أحْمَدُ بنُ حَنْبَل: المَدِينِي أعْلَمنَا بالعِلَلِ وابنُ مَعِينٍ أعْلَمنَا بالرِّجَالِ وأشَارِ إلَى نَفْسِهِ يعني أفْقَهمْ لِلْحَدِيثِ (٥) .

وَفِي الكِتَابِ مُقدِّمةٌ مُهمَّة جداً لا تُوجَدُ فِي كتابٍ آخرَ، فابْتَدَأ بِالمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ ثمَّ التَّابِعِينَ فِي جَمِيعِ الأَعْصَارِ إلَى أنْ أوْصَلَ كَلامهُ إلى طَبَقَتِهِ، ثمَّ ذَكَرَ عِلَلِ رُوَّاةِ الحَدِيثِ، وهو على اخْتِصَارِهِ إلاَّ أنَّهُ نَفِيسٌ جداً وهَذَا الكِتَابُ مِنْ رواية "ابن البراء" ولَمْ تَصِلْ لَنَا مَخْطُوطَة غيرها. كذلك كتاب "مسند الفاروق" لابن كَثِيرِ المفسِّر، فَقَدْ جَمَعَ أقْـــوَالَ عَلِيِّ بْن المَدِينِي مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ ابْنُ البَرَاء، ولَهَا أَهَمِيَّةٌ كُبْرَى لاستكمالِ منهَجه فِي التَّـعليل. وأكثر بالنقل عـــن ابن المديني تلميذه البخاري في "التاريخ الكبير" و "التاريخ الأوسط" ولا يعرف عما يسمَّى "التاريخ الصَّغير" .

(٢) الإمَامُ أحْمَدُ بنُ حَنْبَل –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٤١هـــ)، ولَهُ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ فِي العِلَلِ –وهي من جمع التلاميذ عنه لا من تأليفه– فعُرِفت هذه الكتب برجال راويها، ككتاب "العلل ومعرفة الرجال" برواية ابنه عبد الله بن أحمد بن حنبـــل، وكتاب "العلل ومعرفة الرجال" براوية "المرّوذي والميموني وصالح بن أحمد" وهو مَطْبُوعٌ فِي مُجَلَّدٍ وَاحِدٍ، وكتب المَسَائِلِ الفِقْهِيَّة والسؤالاتِ الحَدِيثيَّةِ عَنه فوجد فيهما كلام كثير في العلل، كمسائل "الكوسج" ومسائل "إسحاق بـــن راهويه" ومسائل "الكرماني" ومَسَائِل "أبو داود" وأكْثَرُ مَن خَدَمَ مَذْهَبَهُ وَحَفِظَ لَنَا أقْوَالَهُ "أَبُو بَكْرٍ الخَلَّال" (٣١١هـــ) فجمعَ المسائلَ الفقهيَّةِ ورتَّبها على أبواب الفقه والمسَائلَ الحَدِيثيَّة فِي كِتَابٍ مُخَصَّصٍ في ثَـــلاثِ مجلـــدات كمـــا وُصف، ولكنَّه مفقود إلا أجزاءً ككتاب "الوقوف" و"الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" و "الترجل" –الامتشـــاط والتزين والتدهن–. ووُجِد آخر الكتاب وطُبِعَ، أمَّا ما يتعلَّق بالعِلَلِ فهو مفقودٌ، ولكن انتخَبَ ابن قدامةَ مـــن هـــذه المسائل، ولم يوجد إلاَّ بعضُهُ لكِنَّهُ مَشْحُوبٌ بالفَوَائِدِ، وفِيهِ من العِبَاراتِ والمسائلِ التعليلية التي لا نجدُ مـــا يغنِـــي عنها في شيءٍ من الكُتُب.

(٣) الإمَامُ يَحْيَى بْنُ مَعِينِ–رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٣٣هـــ)، فجمع الدوري والدارمي وابن جنيد مسائلَه وأقوالَه في العلـــل والرجال، وكلُّها مطبوعة، وألف أحد طلبة العلم "العِلَلُ الخَفِيَّةُ الَّتِي انقدها ابن معين في مَسَائِلِهِ" للحلاَّق وهو كتابٌ نافعٌ في بابه .

(٤) الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيل البُخَارِيُّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٦٥هــ)، فقد أودع علمَه الجمّ –الذي يدلّ على إمامتِه في هذا الفنِّ– في كتاب "التاريخ الكبير" فقد ملأه بالكلام العلمي التعليليِّ لِلْأحَادِيثِ.

وهذه الكتاب تضمَّنَ أربعة عُلُومٍ حَدِيثِيَّةٍ مُهِمَّةٍ :

١- التعريفُ بالرواة، وهو الغرض الأساسي من تأليف الكتاب .

٢- بيانُ مراتبهم جرحاً وتعديلاً، ولم يكن هذا عندَهَ غَرَضاً أَسَاسِيّاً، حيث إنه سكت كثيراً في الحكم عن رجال ممَّا يدلّلُ على عَدَمِ اشْتِراطِه هَذَا .

٣- علمُ المراسيلِ والسَّماعِ، فقد مَلأَ كِتَابَهَ بقول "لا يعرف لفلان سماعه من فلان" أو "لم يسمع إلاَّ مِنْ فُلَان" .

٤- عِلْمُ العِلَلِ، وعندَه من الإشاراتِ الخفيَّة في الدَّلَالَةِ عَلَى العِلَلِ مَا يَخْفَى عَلَى النُّقَّادِ من غموضه ودقّته، فتخرج فوائدُه على وجْهِ الإلغاز، ويَشْهَدُ على هذا "صَحِيحَهُ" من التراجم وترتيب الرواة، والشيخ المعلّمي –رحمه الله– (١٣٨٦هــ) قد حقَّقَ فِي إِخْرَاجِ الكِتَابِ، وقَدْ أَجَادَ إلاَّ أنَّه لَمْ يُسْتَوْعَبْ (٦) والكِتَابُ لا يَزَالُ بِحَاجَةٍ إِلَى خِدْمَةٍ.

* ولا يَكَاد يَخْلُو كتابٌ مِنْ كتاب من كتبِ السنة –خاصة الكبار منها– أن تكون معتمدة على كتبِ التَّعْلِيل، وإلاَّ هُنَاكَ كُتُبٌ كَثِيرَةٌ مِنَ السُّنَّةِ لَيْستْ مختصَّة بذكرِ التعليلِ لكنَّهَا لَمْ تَخلُو مِنْ ذِكرِ العِلَل، حتَّى صَحِيحَ البُخَاري تَجدُ أَنَّ البُخَاري أَخْرَجَهَا لِبَيَانِ علَّتها، كَمَا نَصَّ على ذلكَ ابنُ حَجَرٍ فِي "هَدْيِ السَّارِي" وشَرْحه في "فتح الباري" .

(٥) النَّاسِخُ والمَنْسُوخ لأَبِي بَكْرٍ الأَثْرَم –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٧٣هــ)، وهو تلميذُ الإِمَامِ أحمَدَ، وذُكِرَ لَـهُ كِتَابَاً فِـي "العِلَل"، وكتابُهُ الآنفُ ذكْرُهُ لَيْسَ خَاصاً بالنَّاسِخِ والمَنْسُوخِ، إِنَّمَا اهْتَمَّ بِذِكْرِ الاخْتِلافِ بَيْنَ الأَحَادِيث، مِـن أوجُـهٍ للتعارض مع بيان صحيحها وسقيمها، فاسْمُ الكِتَاب بِمَعْنَى " مُخْتَلَفُ الحَدِيثِ " لِمَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ أوْهامٍ وتعليلٍ هو مِنْ بَاب " التَّعْلِيل ".

(٦) الإِمَامُ مُسْلِمُ بْنُ الحَجَّاجِ النَّيسابُوريِّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٦١هــ)، له كِتَابٌ خَاصٌ بالعلل مخطوط وأكثره مطبوع وهو "التمييز" وهو مفيد جداً على اختصاره ووجازته، وهذا الكتاب يَشهدُ لمؤلِّفه بالعلمِ الغَزِير فِي هذا الفَنِّ، ونَقَلَ البَيْهَقِي نُقُولاتٍ عديدةٍ من الجزء المفقود من كتاب "التمييز" وخاصَّةً كتابُ "السُّنَنُ الكُبْرَى" وكَـذَلِكَ ابْـنُ رَجـبٍ الحَنْبَلِيُّ فِي كِتَابِهِ "فَتْحُ البَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِي" .

(٧) الإِمَامُ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَة –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٦٢هــ)، وله كتاب سمَّاه "المُسندُ المعلَّلُ" ويلقِّبُهُ العُلَمَاءُ "المُسْنَدُ الفَحْلُ" لقوتِه ومتانتِه، وهو مرتبٌ على أحاديث المسانيد بأنْ يَذكرَ الصحابيّ ثم أحاديثَه ثم العلة. وللأسف فَإِنَّ هذا الكتاب لم يتمّ لضخامتِه، وفُقِد ولم يبقَ منه إلا أجزاءً منه، منهُ مخطوطٌ ومنهُ مطبوعٌ كـــ "مسند عمر بن الخطاب".

(٨) الإِمَامُ أَبُو دَاودُ السِّجِستَانِيُّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٧٥هــ)، ويظهر من ذلك سؤالات الإمام الآجري (٣٦٠هــ) لــه مسائل في التعليل والجرح والتعديل، وكذلك مِنْ كتبه المتعلقة بهذا العِلم كتاب "المراسيل". **فائــدة هــذا الكتــاب:** الأحاديث التي ذكرها في كتابه إنما تصحّ مرسلةً مِنْ هَذَا الوَجْهِ، فَقَدْ يَضَعُ أَحَادِيثَ مَوْصُولَة وأحاديــث مرســلة، فيبيِّنُ فِي كِتَابِهِ مِن طَرِيقٍ يبيِّنُ أنَّ الصوابَ فِيهِ الإرْسالُ. فهوَ كتاب في " التَّعْلِيل " كما يوجد في كتابــه "الســنن" أحاديث بيّن بعض عللِ الحديث –ولمّا يكثر–، كما أنه قد ألَّفَ رِسَالَةً أسْمَاهَا "رسالة إلى أهل مكة" طلب أهلُ مَكَّةَ مِنْهُ مَعْرِفَةُ مَنْهجَه في كتابِه "الــســنــن" وهي صفحتانِ في "المخطوط" ومجلّدٌ في "المطبوعِ" من تحقيــقٍ وتعليــقٍ

وشرح، وَذكَرَ أنَّهُ أعرضَ عن ذكرِ العلل في السنن لخشيته من العامةِ أنْ يطَّلِعُوا عَلَى كَلامِهِ فِي العِلَلِ فَلا يَفْهَمُوهَا وَيُشككُوا فِي السُّنَّةِ النَّبوِيَّةِ .

(٩) الإِمَامُ عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الكَرِيمِ أبو زُرْعَةَ الرَّازِي –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٦٤هـ)، وكُتبت عنه سؤالات، كالبرذعي في "سؤالاتِه" وهو مطْبوعٌ. وله كتبٌ كثيرةٌ لكنّها مفقودةٌ، لكن اعتنى الإمامُ ابن أبي حاتمِ الرازيّ والإِمَامُ التِّرْمِذِي في "العِلَلِ الكَبِير" و "الجَامِعُ الصَّحِيحُ" بالنّقل عنه كثيراً وذكرِ مسائلِه في الجرحِ والتَّعديل والتَّعْلِيل .

(١٠) الإِمَامُ أحمَدُ بْنُ سَوْرَةَ أَبُو عِيسَى التِّرمِذِي –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٧٢٩هـ)، وله كتابان "العِلَلُ الكَبِير" ويُسَمَّى "العِلَلُ المُفْرَدَة" أي أنّه ألّفها بانفرادٍ حتى يفرّق بينه وبينَ "العلل الصغير" وقد وصلَنا بتَرْتِيبِ أحَدِ القُضَاةِ عَلَى أَبْوَابِ الفِقْهِ، وأجودُ طَبَعَاتِهِ بتحقِيقِ الشيخ صبحي السامرائي من حيثُ الطبعة، وتحقيقه مختصر. و"العلل الصغير" هو قطعة من كتابه "الجامع" جعله في آخره. وهو الذي شرحه ابن رجب الحنبلي، واسْمُ جَامِعِهِ: الجامعُ المختصرُ مِنَ السُّنَنَ ومَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ وَالمَعْلُول ومَا عَلَيْهِ العَمَلُ. فيدلّ على أنّه ذكر علل أحاديثه، بل إنّ أغلبها مأخوذٌ من كِتَابِهِ "العلل الكبير" كما هو واضح من تعليلاته .

(١١) الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو أَبُو بَكْرِ البَزَّارِ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٢٩٢هـ)، له مُسندٌ كبيرٌ جداً ويسمُّونَهُ "المسند الكبير المعلَّل" ولا يصح تسميتُهُ بـ "البَحْرُ الزَّخّار" إنما هو وصف من أحد العلماء –الهَيْثميُّ–، ومما يدلّ على كبير فائدته وأنّه مصدر أساسيّ ما قاله ابن كثير: في مسند البراز من التعاليل ما لا يوجد في غيره. وقد وصل في طبعات كتابه "١٣ مجلّداً" والمفقود لا يساوي مما هو مطبوعٌ حَاليّاً، وقدْ جمَعَ فيهِ مؤلِّفُهُ بينَ علمِ "العلل" وعلم "غريب الحديث" .

(١٢) الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٠٣هـ)، من أواحِدِ الأَئِمَةِ فِي العِلَلِ، ولَيْسَ مَنْ ذُكِرَ آنفاً مثل الإمام النسائي، فترى الترمذي ينقل تعليلاتٍ لأبي زرعة وأحمد بن حنبل، قال الذهبي عند ترجمة النسائي: هو جارٍ في مضمار البخاري وأحمد وفوقَ مسلم وأبي داود.اهـ. وكانت له مكانة كبيرة في زمنه، وإذا اجتمع معه الأقران الحفّاظُ أوكَلُوا إِليْهِ الكَلَام، إلاَّ أنْ يكونَ هذا القرينُ أقواهمْ فيسلِّمونَ إليهِ مَقَاليدَ الكَلامِ. وقال الذهبي: ليسَ على رأس الثلاثمائة أعلمُ من النسائيِّ.

ولما سئل الدار قطني عن النسائي وابن خزيمة قال: لا أقدِّمُ على النسائي من أهل عَصْرِهِ أحَداً وإن كان ابن خزيمة إماماً. وهو أحدُ منْ قِيلَ فِيهِ: كَأَنَّه خُلِقَ لِهَذَا الشَّأْن .

وتَظْهَرُ جُهُوده فِي التَّعلِيلِ فِي كِتَابِهِ "السُّنَنُ الكُبْرَى" فإنه قد يعقد باباً كاملاً لذكر مسائل التعليل فيقول: باب الاختلاف عن نافع وأبي إسحاق وهكذا..ثم كتابه "المُجْتَبَى" المُسَمَّى بـ "السُّنَنُ الصُّغْرَى" لَهُ شَأْوٌ جَيِّدٌ فيه، وَإِنْ كَانَ دُونَ الأَوَّلِ.

(١٣) الإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو أَبُو جَعْفَرِ العُقَيْلِيُّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٢٢هـ)، (٤٤د) ولهُ كِتَابُ "الضُّعَفَاءُ" المُلَقَّب بـ "الضُّعَفَاء الكَبِير" وقدْ ملأَ كتابه بالكَلامِ عَلَى الأحَادِيثِ وبِبَيَانِ عِلَلِهَا، وَفِيهِ مِنَ التَّعْلِيلِ مَا لا يُوجَدُ في غَيْرِهِ. وَقَدْ أَخَذَ عَنِ البُخَارِي مُبَاشرةً وبواسِطةٍ فهوُ مِن صِغَارِ الآخِذِينَ عَنهُ، وهو الذي يُروَى عنهُ أنَّه كانَ ينعُسُ أثناءَ القراءةِ

عليهِ، فأحبَّ تلامذَتهُ أنْ يَعرفُوا مدَى وعْيِهِ لمَا يقرأ عليهِ، فلفَّقوا بعضاً مما يدرسُوهُ، فَكَانَ ينعُسُ فإذا أخطأ أحدهم استيقظَ كدقَّةِ المنبِّهِ لمَا يبرهِنُ عَلَى إمَامَةِ أمثَالِ هَؤلاءِ فِي الحِفظِ والفِطْنَةِ .

(١٤) الإمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ عمَّارٍ أبُو الفَضلِ الشَّهيد –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣١٧هـ)، وله كتاب "عِلَل الأَحاديثِ في صحيح مسلم" وخصّه بأحاديث انتقدها على صحيح الإمام مسلم، فبيَّنَ عِلَلَهَا.

(١٥) الإمَامُ عَبدُ الرَّحمَنِ بنُ مُحمَّدٍ أَبِي حَاتِمٍ الرَّازِيُّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٢٧هـ)، لَه كِتَابُ "العِلَلِ" وهُوَ مِنْ أَجَلِّ كُتُبِ العِلَلِ، ولَهُ مَزَايَا كَبِيرَة، لأشياءٍ:

١- أنَّ ابْن أبِي حَاتِمٍ رتَّبَهُ عَلَى أبوَابِ الفِقْهِ .

٢- أنَّه حوَى عِلْمَي إمَاميْ الدنيا، لأنَّ عامة الكتاب أسْئلةٌ لأبِيه أبو حَاتمٍ الرَّازِي وابْنُ خَالتِهِ أبُو زُرْعَةَ الرَّازِي .

٣- اعْتِنَائُهُ بذِكْرِ العِلَلِ المُرْتَبِطَة بِالتَّفرُّد .

(١٦) الإمَامُ مُحَمَّدُ ابْنُ حبَّانٍ أبو حاتم البستي –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٥٤هـ)، وأكثر كِتَابٍ تكلَّم فيه عن العلل "المَجْرُوحِينَ" فقد تعرّض كثيراً لمسائل في العلل، وإن كان قد أكثر من إملائه في الكتابِ كلامه عَنِ الرِّجَالِ الضعفاء .

(١٧) الإمَامُ سُلَيْمَانُ بْنُ أحْمَدَ أبُو القَاسِمِ الطَّبَرَانِيِّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٦٠هـ)، يُذكَرُ لَهُ كِتَابٌ فِي "العِلَلِ" ولَهُ "المُعْجَمُ الأوْسَطُ" وهُوَ خاصٌ بِالأحَادِيثِ الغَرَائِبِ، وهيَ: الأحاديثُ الَّتي يَتَفرَّد برواياتها شَخصٌ، والحُكْمُ بِالغَرَابَةِ يقُودُ كَثِيراً عَلَى مَعْرفةِ عِلَّة الحَدِيثِ، فَهُوَ مُعِينٌ ومشيرٌ ليسَ إلاَّ .

(١٨) الإمَامُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ أبُو أحْمَدَ الجُرْجَانِيِّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٦٥هـ)، لَهُ كتابٌ –وعنوانه الصَّحيحُ– "الكَامِلُ فِي مَعْرِفةِ ضُعَفَاءِ المُحَدِّثينَ وَعِلَلِ الحَدِيثِ " وهو مطبوع، ويقتصرُ أهلُ الحَديثِ بالاقتصار على "الكَامِلُ" .

(١٩) الإمَامُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ أبُو الحَسَنِ الدَّارَ قُطْنِيِّ –رَحِمَهُ اللَّهُ– (٣٨٥هـ)، ينبَغِي أن تَقِفَ القلوب عند ذكره إجلالاً واحتراماً له، ووالله لَوْ فُقِد كتاب "علل الدار قطني" لخفيَ علينا كثيراً من معالم منهج المحدّثين في التعليل، فبقاءه حفظٌ للإسْلامِ وَالسُّنَّةِ، وهو دَليلٌ عَلَى عِظَمِ هؤلاء الأئمة، وعَلَى مَا حَبَاهُمُ الله بِهِ مِنَ عِلْمٍ جَمٍّ وَمْعرِفَةٍ واسعةٍ. وقد ألَّفهُ الدَّارَ قطني حفظاً وإمْلاءً، والدَّليلُ عَلَى ذلك: .

قال أبو بكرٍ الخطيب (٤٦٣هـ): سألتُ أبا بكرٍ البَرقاني –أحد الأئمة الحفَّاظ الزهَّاد– هل صحيح أن الدار قطني أملى عليكم كتاب العلل حفظاً؟ فأجابه البرقاني: أنا الذي كنتُ أسأله ويجيبني.اهـ . ولقدْ جاءَ في كتابهِ بقولِهِ " لا يحضرني " وهذا أحدُ الأدِلَّةِ التي تُبرهِنُ أنَّه كانَ يمليهِ من حِفْظِهِ.

وهُوَ مرتَّبٌ على المَسَانِيدِ، ومن غَرِيبِ الكِتاب أنه لم يَحوِ مُسْنَداً لابن عباسٍ –رَضِيَ اللهُ عنهُ–، ولا يُدرَى ما السَّببِ؟ وعامةُ ما يحكي الكِتَابِ إنما هو في اختلافِ الرُّواة، ولَهُ مِنْ سعةِ العلم ودقةِ الفهمِ والإفادةِ بذكرِ وجُوهِ الترجيحِ وأسبابِ الوهمِ وقرائنِ الترجيحِ ما لا تَجِدُهُ في كِتَابٍ آخرَ، وهو الوحيد الذي في غايةِ البسطِ والشرح، فتجد كتاب العلل لابن أبي حاتم يحكم يقول: هو منكر. من غيْرِ ذكر السَّبَبِ وهذا كثيراً، فكتاب الدار قُطني سهل التعامل سَلِسُ العِبَارَةِ، لذَا قَالُوا: لمْ يُؤلَّف فِي العِلَلِ بمثْلِ كِتَابِ الدَّارَ قُطْنِي، ولوْ لمْ يكُنْ لهُ إلاَّ هذا الكتابُ لكفَى.

* ولَهُ جهودٌ كبيرةٌ فِي غَيْرِ عِلْمِ العِلَلِ ككتَاب "الأَفْرَادِ" الذي رتّبه ابن طاهر، وهو خَاصٌ بالغريب.

* ولَهُ كتاب "**السنن**" فَفِي العادة كتب السنن يروي أصحابها أقوى ما يَجِدُ، فلم يكن هذا مَقصَدُ الإمام إنما الغَرَضُ "بَيَانُ غَرَائِبُ الأَحَادِيثِ الَّتِي يُحْتَجُّ بِهَا فِي أَبْوَابِ الفِقْهِ وَعِلَلِ أَحَادِيثِ الأَحْكَامِ" .

وله كتاب "**التتبع**" الذي تتبّع فيه أحاديث الإمام البخاري والإمام مسلم وانْتَقَدَهُ عليهما، لذا..فإنه حكم العلماء أن كتاب الإمام البخاري ومسلم لا ينتقدهما إلا من كان برتبةٍ عاليةٍ واجتهادٍ مطلقٍ كالدَّار قطني فإنه يقبلُ، فهو مخصوصٌ بالأئمةِ النقَّاد الكبار، قالَ ابْنُ الصَّلاحِ فِي "مَعْرفَةِ عُلُومِ الحَدِيثِ": الْقَوْلُ بِأَنَّ مَا انْفَرَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ أَوْ مُسْلِمٌ مُنْدَرِجٌ فِي قَبِيلِ مَا يُقْطَعُ بِصِحَّتِهِ لِتَلَقِّي الْأُمَّةِ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ كِتَابَيْهِمَا بِالْقَبُولِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي فَصَّلْنَاهُ مِنْ حَالِهِمَا فِيمَا سَبَقَ ، سِوَى أَحْرُفٍ يَسِيرَةٍ تَكَلَّمَ عَلَيْهَا بَعْضُ أَهْلِ النَّقْدِ مِنَ الْحُفَّاظِ ، كَالدَّارَقُطْنِيِّ وَغَيْرِهِ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَهْلِ هَذَا الشَّأْنِ. اهـ. وله "أَحَادِيث مُنْتَقَدة عَلَى البُخَارِي" وهو جزءٌ صغيرٌ لمْ يُطْبَعْ، إنَّمَا ذَكَرَها الحَافظ ابْنَ حَجَرِ فِي المُقَدِّمَةِ وردَّ عَليها .

(٢٠) الإِمَامُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو مَسْعُودٍ الدَّمَشْقِيُّ (٤٠١هـ)، وله كِتَابُ "الأَجْوِبَةُ عَلَى الأَحَادِيثِ الَّتِي انتَقَدَهَا الدَّارَ قُطْنِي" ردَّ فيهِ عَليْهِ. ولَهُ "أَطْرَافُ الصَّحِيحَيْنِ" وفِيهِ تَعْلِيلٌ لبَعضِ أحَاديث الصحيحين إلاَّ أنَّه مخطوط. وَمِنْ لَطائف كتاب الأجوبة: أنَّهُ تعَقَّبَ عَلَى بعضِ الأحَادِيثِ بقوْلِهِ "لَمْ يَخرِّجه مسْلِم للتَّصْحِيحِ إنِّمَا لبيانِ علَّتِهِ" فهو يوافق الدارَ قُطْنِي إلاَّ أنَّه يوضِّح أمْراً مَخْفِياً .

(٢١) الإِمَامُ مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ (٤٠٥هـ)، وكلامُهُ قَلِيلٌ فِي العِلَلِ، إلا أنّه تكلّم على ذلك في كتبه (المُسْتَدْرَكُ) و (مَعْرِفَةُ عُلُومِ الحَدِيثِ) و (المَدْخَلُ إِلَى الإِكْلِيلِ) و (سُؤَالاتُ السِّجْزِي) نسبة إلى سجستان، ولا يُعلَمُ لمَ العَربَ كانوا يتلاعَبونَ في الزاي، فيقولون من الريِّ "الرازي" و من مَرو "المروَذِي" و"المرُّوذي" .

وأخيراً: من أهمِّ المَصَادِرِ فِي السنَّة في التعليلِ: كُتُبُ التَّخْرِيجِ (البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير لابن الملقن (٨٠٤هـ) و(نصب الراية لأحاديث الهداية للزيلعي) و (تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لابن حجر) وكتب الشيخ المحدث الألباني رحمه الله .

(تَــنْبِــيهٌ لطالبِ العِلَلِ)

يجبُ على طَالِبِ العِلَلِ أنْ يَعلَمَ أنه: ليسَ المُقصودُ مِنْ دِرَاسَةِ العِلَلِ بِأنْ تُصبِحَ مثل أئمة النقدِ كالبُخاري والنَّسائي، ليسَ من باب إغلاقِ الاجتِهادِ، إنَّمَا هيَ الحقيقة، ذلكَ أنَّ كَثِيراً مِنْ نَقْدِهِمْ البنَّاء للحديثِ لا يمكن وجوده في هذا الزمن، **منها:** الخِبرةُ بحالُ الرَّاوي وشخصيته وكتبه، بأنْ يكون جاره فيعرف أحواله وتصرفاته كمولى اللّيث بن سعد له جار يقلّد خط أبي صالح ويكتب أحاديث موضوعة ويبثُّها في كتبه، فكيفَ لنا معرفة علةِ هَذِهِ الأحاديث؟

وأحد العلماء من العدول روى حديثاً موضوعاً في الطب، فسألوه ممن سمعتَ الحديث وعن جيرانه، فذكر أنَّ منهم طبيباً سمع قريبا منه وهيَ معروفةٌ عنهُ، فإذا هوَ قد ركّب إسناداً على مقولةِ الطبيب خطأً!؟ .

* ومثلاً ذكَرَ علي بن المديني وَقَفَ على كتاب محمد بن سيرين عن أبي هريرة بخطِّ ابنِ سيرين، وقسم الكتـــاب إلى قسمين:

أ- أحاديث مرفوعة على أبي هريرة . ب_ أحاديث موقوفة على أبي هريرة .

فاستخدَمَ هذا الكتاب ابن المديني في تعليلِ أحَاديثِ أبِي هُرَيرَة. فيقول "الصوابُ الوقف" أو "الصواب الرفع" فأنَّى لَنَا أن يَتوفَّر لَنَا مِثْلَ هذا ؟ فالقضيةُ ليسَتْ هِيَ جَمْعُ الطرق ويكفِي! -كوناً عن الفَهمِ والدقّةِ والحِفظِ والمَلَكَةِ- كما هو الواقعُ في هَذَا الزمن.

(لمَ ندْرسُ عِلمَ العِلَلْ ؟)

أولاً / مُحَاولَةُ فَهْمِ كَلامِ العلَماءِ فِي التَّعْلِيلِ، وَهِيَ أكْثرُ الفَوَائِدِ المرجوَّةِ شُيوعاً .

ثانياً / التَّرْجِيحُ بيْنَ أقْوالِهِمْ إذا اخْتَلَفوا، فإمَام يقول " الصوابُ الإرسال " وإمَام يقول " الصواب الرفع " فأنظر إلى أدلة الفريقين، وأحاول استيعاب سبب اختلافهم، ومن ثمَّ أرجِّح وأصوِّب، وهَذِهِ تَحْتَاجُ إلَى عِلمٍ جمٍّ وفهــمٍ حاقــبٍ ودقَّةٍ متناهِيةٍ .

ثالثاً / اكْتِشافُ العلّةِ فيما لم نَجدْ لهُمْ فيهِ كَلاماً، فقدْ أَقِفُ عَلَى مرويَّاتٍ لا أجِدُ لأحَدٍ مِن المتقدّمِينَ الحُكمَ عَلَيْهَا، لا قَبولاً ولا رَداً، فيحقُّ لِمَنْ لَهُ معرفة بالعلمِ أن يَجمَعَ طُرق الحديث ويحكم عَلَيه على ما تَوصَّل إليه بحثُهُ، وهذا وقع للمتَأخِّرينَ بِكَثْرةٍ كالإمَامِ ابنُ حَجَر العَسقلانِيُّ والإمام ناصرُ الدِّينِ الألبَانيِّ .

مَسْألةٌ: هل يَحِقُّ لأحَدٍ مِنَ المتَأخِّرين أن يردّ الحديث بالشذوذ أو التفرد استقْلالاً ؟

أقولُ: لئِنْ كَانَ عِلْمُ العلل من أعمق علومِ الحَديثِ فردُّ الحديثِ بالتَّفرُّدِ منْ أعْمَقِ عِلم العِلَل، فَهُو النِّهَايَةُ العُظْمَى فِي التَّعلِيل، لأنه في غاية الصُّعوبَةِ والعُسْرِ، ويحتاجُ إلى درايةٍ تامةٍ وضوابط مهمّة. فإن كنتَ سابقاً من إمـــام فهـــذا سهل وهيّن فتوافقه . والأحاديثُ الّتِي رُدَّتْ بالتَّفَردِ عَلَى ثلاثةِ أقْسَام:

١- أحَادِيث لا نَجدُ فيه إلا حُكماً بالردّ من الأئمة السَّابقينَ، فَهُوَ مردودٌ بالتَّفرد، فلا يصحح بوجه.

٢- أحَاديث حصل فيها خلاف من المتقَدّمين، هذا يَردّ بالتفرد وهذا يَردّ بالقبول.

مثاله: حديثُ:عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال "كان النبي إذا انتصفَ شعبان لمْ يَصُمْ" وهذه السلسة من أقلّ مراتب الحسن، فالحاصل أنّ عامة المتقدمين على إنكارِ الحَدِيثِ، إلاَّ أنَّ التِّرمذيَّ قَبِلَ الحَدِيث، فنقولُ: يمكن لمن عِندَه أهليةٌ وممارسةٌ في الحديثِ أنْ يرجّح بينَ كلامِ النُّقَّادِ !.

٣- أحاديثُ لم توجد لأحد من المتقدمين رداً بالنكارة، **ولَهَا حَالَتَانِ:**

أ- أن يكونَ الحديث الفرد صحَّحه بعضُ أئِمَّةِ النَّقدِ، ولم يُوجَدْ لِغَيرِهِ الحكمُ بالنَّكارة أو التَّفرّدِ. فإنه يَلزمُني اتِّباع هذا الإمامِ وعدم مُخَالفته، لأنَّ قضيةَ الرد بالتفرُّدِ مرتبطة بالملكة التي عندَ الشخصِ، ولا شَكَّ أنَّ آحادَ الحفاظ في ذلك الزمانِ أنهم أعلمُ بالسنَّةِ وأكثرُ ملكةً من عامَّةِ المُتأخِّرينَ .

مثالُه: حديثُ: أبي أمامة الباهلة "من قرأ آية الكرسي دُبُرَ كلِّ صلاةٍ لم يكنْ بينهَ وبينَ الجنَّةِ إلاَّ أنْ يموتَ" هذا الحديث من رواية محمد بن حمير عن محمد بن زياد عن أبي أمامة الباهلي، وتفرَّدَ به مُحَمد بْنُ حميرَ، وَهُوَ ثقةٌ أو صدوق، وظاهرُ الإسنادِ من الصِّحةِ، والحديث صحَّحهُ ابن حبَّان ولم يتعرّض عليه أحدٌ من المتقدمين فيما يُعلم، إلا أنَّ ابن الجوزي –وهو من المتأخرين– وضعه في الموضوعات لأنَّهُ قَالَ: محمد بن حمير ضعيفُ الحديث. وهذا خطأٌ من ابن الجوزي، فابن حميرَ صدوق ويحتملُ تفرُّدُه كما نصَّ على ذلكَ الدار قطني في " الأفراد " والطبراني في " الأوسط " فالوَاجِبُ التزامُ حكْم ابن حبَّانَ والحُكْمُ بتَحسينِهِ إنْ لمْ نَقُل بتَصْحِيحِهِ، ثمَّ الحديثُ في فضائلِ الأعمالِ ليسَ أنَّهُ أصلٌ، ولذا نجد من العاصِرينَ مِن يُضعِّفه بالتَّفرُّدِ، ولمْ يَسْبِقْهُم في ذلكَ أَحَد !! .

ب- أن لا يوجد في الحديث الفرد أحد قَبله ولا أعلَّه من المتقدِّمينَ. **وَهِيَ قِسْمَانِ:**

القسم الأول: أن يَكونَ أحدُ الأئمة قد نصَّ على أحد الرواة بالتفرد في حديثٍ، وهذا لا يستطيعُهُ إلاَّ الأئمةُ النُّقَّادِ، وهذا ليسَ بتحكُّمٍ، لأنَّكَ عندما تحكمُ عليهِ بالغرابةِ –المطلقة أو النسبية– فبهذا ادِّعاءٌ أنَّك اطلعتَ على جميعِ كتبِ أسانيدِ السنَّةِ النَّبوية؟ لا من جهةِ أننا لَسْنَا بحفَّاظٍ أو أنَّ الكتبَ لم تطبع كلَّها فلم أقف على مظنَّتِهِ؟ بل لأنَّ كثيرا من الأسانيدِ قدْ فُقِدتْ معَ ما فُقِدَ من كتبِ السنَّةِ، وهذا واقعٌ فقد قال أبو داود: سبرتُ ثمانينَ ألفَ حديث لابنِ وهبٍ. فالحُكم بالغرابةِ من المتأخرينَ عسرٌ جداً ولا ينبغِي، وهو قولُ الإمام السيوطي –رحمه الله– .

وفي ردِّ الحديثِ بالغَرَابةِ يُقْبَلُ بثَلاثَةِ أُمُورٍ :

* النصُّ على الغرابة مِنْ أحدٍ من النّقّادِ .

* أنْ يكونَ متأهلا متمكِّناً فِي الحَديثِ، ولو فتح هذا الباب على مصراعيه كان من أوسع الباب لهدمٌ للسنَّة، فيأتي ويردُّ حديث " إنما الأعمال بالنيات...." ويقولُ: هو باتِّفاقِ المحدِّثينَ أنه غريبٌ!!.

* قُوةُ القَرَائِنِ الدَّالةِ عَلَى الخَطَأ وَالوَهْمِ. **وهُنَّ أَرْبَعٌ:**

١- **النَّظرُ إِلَى دَرَجةِ الراوِي مِنَ الضَّبْطِ والإتقَانِ**، فالإتقانُ والضبطُ تكونُ نسبةٌ مئويةٌ فلانٌ (٥٠%) وفلان (٧٠%) وهكذا...فلو حكمتُ على فلانٍ (٧٥%) من ناحية ضبطه..ثمَّ..

٢- **النَّظرُ إِلَى حَدِيثِهِ مَا هِيَ دَرَجَةُ التَّفرُّدِ؟**، لأنه درجات –سواء أكانَ التَّفردُ مُطْلَقاً أو نِسْبِياً– ؟

مِثَالُهُ: حَدِيثُ: "إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ" فَدَرَجَةُ الغَرَابةِ فِيهِ كَبِيرةٌ جداً، لكن روَّاتُهُ هم قمةٌ في الضبطِ والإتْقَانِ، وهُمْ: يَحيَى بن سَعِيدٍ الأنصَارِي ومُحمَّدُ بنُ إبراهيم التميمي عنه وعلقَمةُ بن وقّاص الليثيّ عنه وعمر بن الخطاب عنه .

وهذا الحديث أصلٌ من أصول الإسلام، فالرجال الذين تفرّدوا في هذا الحديث عالية جداً، وأجْمَعَ العُلمَاءُ عَلَى تصْحِيحِ الحَدِيثِ لأَنَّ الرِّجالَ المتفرّد بهم من القِمَّة وهيَ شهادةٌ لهم، وهذا الحَدِيث ليْسَ كحديث "لا نكاحَ إلاَّ بولَيٍّ" مع أنَّ المسألتان من القضايا التي تعمُّ به البلوى والأول أكثرُ، أو حديث "من قرأ آيـة الكرسـي..." وهـذا أقـل الأحاديثِ أهميَّة إذ تَضْعِيفُهُ لا يَنقصُ شَيئاً مِنَ الدِّين، فَلا تَعمُّ بهِ البَلوَى، فالتَّفرُّد هنا ليسَ كَحَديث " لا نكـاح.." و كَحَديث "إنما الأعمال..." فالتفرّد درجاتٌ متفاوتةٌ. والمَسْأَلةُ فِي ذَلكَ لَيسَتْ بالتَّشهِّي، هذا الإمامُ أحمد –رحمه الله– يقول: عمرُو بْنُ شُعَيبِ عَنْ أَبيهِ عن جدِّهِ رُبَّما احتَجَّ بِهِ المُحدِّثُونَ وربَّمَا لمْ يَحْتَجُّوا بهِ.

٣- **النَّظَرُ إِلَى دَرجَةِ هَذَا الرَّاوِي فِي هَذا الشَّيْخ خاصَّةً**، فالعلماءُ نَظَرُوا إِلَى المُكثرينَ مِنَ الرِّاويةَ مِنَ المُحـدِّثينَ، كالزُّهري وعُرْوَةَ ونَافِع وابْنُ سيرينَ وقَتَادَةَ، وقسَّموا تَلامِذَتهم عَلَى طبقاتٍ مِنْ ناحية الأتقن، فأولاً: الحفاظ الكبار والذين اشتدت ملازمتهم لهذا العالم. وثانيا: المُتقِنِينَ مِنَ الحفَّاظِ دُونَ المُلازَمَةِ. وهكذا...إلى أنْ يَصِلُوا التَّلامِيذ الصَّدُوقِينَ ثمَّ الضُّعَفاءُ..الخ . –وهذه أحد وجهيْ علم الطبقات قد اعْتَنَى بِهِ المُحدِّثُونَ كَثِيراً كالنَّسائي– .

٤- **النظر إلى طبقة الراوي من جهة الزمن**، هل هو من كبار التابعين أو أواسطهم أو صغارهم، هل من التابعين أو أتباعهم، وكلما علت طبقة الرجل كلما كان ذلك أدعى لتفرده، فقَبول تفرّد التابعي الكبير أولى وأقوى من تفرّد التابعيّ الصغير، وقبول تفرّد صغار التابعين أولى من كبار أتباع التابعين. ثم نصل إلى صغار أتباع التابعين فنجد أن قبول التفرد منهم محتمل، أمّا نزوله إلى أقلّ من ذلك –وَهُمْ أصْحابُ الكتُب– فتجده لا يقبل منهم تفردهم. وإن كان يوجد فتجد الناقد يتهمُه بالوهم أو الكذب. فكلّما علت مرتبته كلما كان الحكم بالعدل والثقـة والإتقـان أكبـر وأولى.

القسم الثاني: أن لا يوجد أحداً نصّ على التفرد. فحكم الباحثِ عليه بالتفرد أو الغرابة أمرٌ صعبٌ، لأنه أمر غيـر سهلٍ أبداً، لكن إن أمعن ودقّق النظر مع موافقة أهل حديث معه، فقد يحكم بالتفرد مع أنّه قابلٌ للردّ .

(كَيْفَ نُكوِّنُ ملَكةُ فَهْمِ العِلَلْ؟)

سبَق الذِّكر أنَّ طَالبَ العِلَلِ لا يُمْكِن لَهُ الوصولَ إِلى دَرجَةِ النقَّاد القُدامى البتةَ، **وأما طُرُق فَهْمِهَا فَهي ثَلاثٌ:**

أولا: التمكّنُ مِنْ قَواعِدِ القَبُولِ والرَّدِّ، فمَتَى يقبل الحَديث؟ ومَتَى يُردُّ الحديث؟ وهذه تكمُنُ فِي دِرَاسَةِ عِلمِ مصْطَلَحِ الحَديثِ، (حِفظاً، وفَهماً، وتَدبّراً) وهَذِهِ الدِّرَاسَةُ لا يَصِحُّ الاقْتِصَار عَلَى النَّظَري، فالاقْتِصَار عَلَيهِ لا فَائِـدةَ كـأنْ تحفظَ "ألفيةً حديثيةً" .

ثانياً: التَّمكُّن مِنْ عِلْمِ الجَرْحِ والتعديل، فيعرفَ مَنْزلةَ الرَّاوي الدَّقِيقَةِ جَرحاً وتَعديلاً، لأنَّ مراتبَ الرواةِ متفاوتةً كما تعلَمُ (٧) فهذا العلمُ يعينُ علَى معْرفةِ منزلةِ الرّاوي العامة، والخاصة –عن شيخِهِ مَثَلاً–. ويَدْخلُ فِيهِ مَعْرِفَةُ زَمَن مَولده ووَفَاتِه والشُّيوخِ الَّذِينَ سَمِعَ عَنْهُمْ ومَنْ لَمْ يَسْمَع مِنْهم لأَنَّه لَه عَلاقةٌ وطيدةٌ بالاتِّصَالِ والانْقطَاعِ.

ثالثاً: قِرَاءةُ كُتُبِ العِلَلِ التطبيقية، فنأخُذْ "عِلَلَ الدارَ قُطْنِي" فَتَقْرأ فيه، فلا تَقرأه كَمَا تَقْرأَ صَحِيحَ البُخَارِي، بَل يَجبُ الوُقوفُ مَعَ كُلِّ حَدِيثٍ، وتحاولُ مَعْرفةَ سَبَبِ التَّرجِيح، وَمَعْرِفَةُ الوسائل الَّتِي اتَّبَعَهَا فِي التَّرجِيح، والوَسَائِلِ الَّتِي اتَّبَعَها فِي تَتبُّعِ طُرقِ الرِّوَايَاتِ وَالاخْتِلافَاتِ، والوَسَائِلِ الَّتِي اعْتَمَدَ عَلَيْهَا للخُروجِ بِالرَّأيِ الَّذِي تَبنَّاهُ، فَالمَسْألةُ غير سَهْلَةٍ فَلا يَنفَعُ التَّقلِيد بطَرِيقِهِ إنِّمَا بِحُكْمِهِ لَيْسَ إلاَّ، فإذَا اسْتَوعَبْتَ وفَهِمْتَ فِي قِراءةِ كُتُبِ العِلَلِ فَهِيَ الطَّرِيقَةُ المُثْلَى لِتَكْوينِ المَلَكَةِ رُسُوخاً وعُمقاً.

ومِنْ هَذَا القِسْمِ نَقولُ: طَرِيقَةُ التفقّه في كلامِهِم ترجِع إلى ثَلاثَةِ أمورٍ أساسية:

أولا: تَصَوُّرُ الاختِلافِ، وهَذَا إمَّا أن يكون مجرَّد القِرَاءَةِ تَعرِفُ، وهَذَا بَعْدَ المُمَارَسَةِ الطَّوِيلَةِ، أمَّا فِي بِدَايَةِ الأَمْرِ يَجِبُ عَمَلُ " مُشَجَّرَةُ الطُّرُق " . **وطريقتها:** أنْ تَذْكر اسْمَ الصَّحابي الذي رَوَى الحديثَ (ابن عباس) ثم إن كَانَ الحَدِيثُ مَدارهُ عَلَى عِكرَمَة تقول (عكرمة عن ابن عباس) إمَّا إن كان رواة هذا الحديث عن ابن عباس كثُر، فتجعل لكل راوٍ عَموديًّا، ثمَّ النَّظَرُ إلَى أوجُهُ الخِلاف والتَّفارُق فراو رَفَعَه عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. والآخَرُ وَقَفَه، فتضعُ كلَّ مَن وقَفَ الحَدِيث فِي جَانب، وَمَنْ رَفَعَ الحَدِيث فِي جَانِبِ، ثم النَّظَر إلَى مَن اخْتَلَفوا عَلَى عِكْرِمَةَ..وهكذا.. .

وفِي الخِلافِ أوْجُهٌ كَثِيرةٌ وطُرقٌ مُخْتَلِفَةٌ صَعبةٌ عَائِصةٌ لَيْسَ هذا مَوضِعُ ذِكْرِهَا .

ثانياً: مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، فِي هَذَا الحَدِيثِ خَاصَّةً مِنْ حَيثُ الجَرْحِ والتَّعْدِيلِ، ومن هنا تَبْرزْ أَهَمِيَّة "تَحقِيقُ كُتُبِ العِلَلِ" فَالإمَامُ فِي تَعْلِيلِه لا يَذكُر مَرْتِبَتَهُمْ، بَلْ تُذْكر هَذَا فِي حَوَاشِيهِمْ، وكِتَاب "العِلَلُ للدَّارَ قُطْنِي" مَخْدُومٌ خِدْمةً جيِّدة، وكِتَابُ "العِلَلُ لابْنِ أبِي حَاتِمٍ" كَذَلَك، فَمِنْ خِدْمَتِهِم " تَبْيينُ أَحْوَالِهِم مِن كَلامِ الحَافِظِ فِي التَّقْرِيب" وإنْ كَانَ هَذَا لا يُفِيدُ فائدةً كبيرةً إلاَّ أنَّه يفتِّح الأبْواب ويبصِّر حَالَه بالعَامِ، لذَا عَليكَ أن تُراجِعَ كُتُبَ الجَرْحِ والتَّعدِيلِ، هل تكلَّم عليهِ البخاري؟ هل تكلَّم علَيهِ الدَّار قُطْني؟

ثالثاً: فهمُ كلامِ العالمِ ومحاولةِ معرفةِ سبَب التَّرجِيح، فتنظر لم رجَّح روايةُ فلانٍ علَى فُلانٍ ؟ لمَ رجَّحَ الوقفَ علَى الوصلْ؟ وإنما يكون هذا بجَمْعِ كلامِ العُلماءِ كلُّهم فِي حالِ الحَديثِ أو الرَّاوي، فتَرَى يقولُ الناقد "فلانٌ أشبهُ لأنَّه أحْفَظ" وترى أنَّ هَذا التَّرجيح إنمَا مِنْ سببِ حفظهِ القويِّ، ولكن ترَى بعَينِ البَصِيرَةِ أنَّ سببَ مرجُوحيَّة الرَّاوي الآخر هِيَ المتَابع عَليهَا، فحينئذ تحكمُ للآخَرِ، كيْفَ حَصلَ هذا ؟ إنِّما هو بجمْعِ كَلامِ العُلمَاءِ، ولَولاهُ لقلْت بالأوَّل.

* وهذه لا تكُونُ بمجَرَّدِ قراءةٍ واطِّلاعٍ بل يَجبُ التَّدقِيق والبَحْث، وكلَّما كَانَ فِي بعضِ العُلومِ صُعُوبة، تَجدُ فِيه لَذَّة فِي أكْبَر من صعوبتِهَا. فلا يستطاع العلم براحة الجسد كما قال يحيى بن أبي كثير، وهذا يكون في إخلاص الطالب وفي لذة الطلب، وقد تستحضر لذةَ الطلب أكثر من استحضار صدق النية، فتتشوَّقُ إلى أن تخرِّجَ هذا الحديث وتبيِّنَ أحوالَ الرِّجالِ وطُرُقه، وعليهِ فكلَّما كَانَ العلمُ أعسرُ وأصْعبُ كلَّما كانتْ لذَّته أدْعَى وأشْهَى .

(نَشْأةُ عِلْمِ العِلَلِ ورِجَالُه)

لمَّا كانَ هَذا العِلمُ مِن أدقِّ العُلُومِ وأَغْمَضِها، وهُوَ الطَّرِيقُ الوَحيدُ لقَطْعِ القَوْلِ فِي صِحَّة الحَدِيثِ وضَعْفِهِ، حتَّى إنَّ الصَّحَابَةَ كَانَ عِنْدَهم علمٌ فيه، فكان الصَّحَابَةُ يَردُّ بعضُهُم عَلَى بَعْضٍ، وكَانَ عِنْدَهُمْ نَقدٌ للمَتْنِ، ومَعْرِفةٌ بأَصْلِ هَذا العِلْمِ، وهَذا العِلمُ " علمٌ فطريٌّ " ، بل هم أحرص الناس عليه لأنَّهمْ أصْحَاب العدالة مع توقّع وجودِ قلةِ ضَبْطٍ، فالتَّطْبيقُ كَانَ مُرَاعىً عِنْدَ الصَّحَابَةِ لكِنْ لمْ يَكنْ كمِثْلِ مَن بَعْدِهِم ! ، ولَكِن لم يكُنْ عندهُمْ أسبابُ وهمٍ كما قدْ وُجِدَتْ عِندَ مَنْ بَعْدِهمْ.

ومِن أمثلةِ تعليلِ الصحابةِ للأحاديث :

(١) حديثُ عَمَر بنُ الخطَّابِ المَشهُورُ لما قال "كنت أنا ورجل من الأنصار نتناوب النزولَ على النبي" فجاء ذات مرّة الأنصاري لعمرَ وأخبره أنَّ النبيَّ طلَّق نساءه، فذهب عمرُ فدخلَ على حفصةَ وعاتبها، ثم دخل على النَّبي وهو في مشربةٍ له فأذن له، ثمَّ كلَّمهُ وكلَّمهُ وتبسَّم، فلمَّا رأى ذلكَ عُمَرُ سأل النبيّ هل طلَّقْتَ نسائك؟ فرفع النبيّ بصرَه فقال " لا " وكبّر عمر وأخبرَ النَّاس، فكانَ هذا منهجُهُ بعدَ وفاةِ النبيِّ –عليه السلام– حتى عُلم من منهج عمرَ التثبّت في النقل بل التشدّد فيه، حتى إن الحافظ الذهبيّ يقول في "تذكرة الحفّاظ": وهو الذي سن للمحدثين التثبت في النقل اهـ.

(٢) ما حصل مع أبي موسى في حديث "الإستئذان" وهدّده بضربهِ إن لم يأتِ بشَاهد يشهدُ عَلَى حَدِيثِهِ مع أنَّ عمر ولاّه، وهو من العلماء الكبار، ولكن استَغْرَبَ عمرُ حديثاً لم يكن يعلمه وهو من الأمُورِ الواقعيّة العمليّة، ثم شهد معه أبو سعيد الخدري –وكانَ أصغرَ القومِ–.

ولهذا كانَ مُعَاوية يخطب الناسُ عَلَى المِنْبَرِ يقول " أيّها النّاسُ لا تحدُّثوا إلاَّ بِحَدِيثٍ كَانَ يُذكَر في زمن عمر فإنه كان يخيف الناس بالله عزوجل" .

(٣) الأحاديثُ التي انتقدتها عائشة كثيرة وألَّفَ الزركشي "الإجَابةُ فيما استدركته عائشة على الصحابة" وكذلكَ " ما ردَّته عائشة على الصحابة" لأبي منصورٍ البغدادي. ومِنْهَا:

أ– قالَ ابنُ عُمَرَ "إن الميّت ليعذَّب ببعض بكاء أهله عليه" فلما سمعته عائشة قالت "أمَا إنَّه لم يكْذِب، إنما نَسيَ أو أخطأ" إنما مرّ النبي على يهوديّة يبكى عليها أهلها فقال "إن أهلها يبكون عليها، وإنَّها لتعذّب في قبرها" وجاءت رواية "قالت عائشة حسبكم القرآن {ألاَّ تَزِرُ وَازِرةٌ وِزْرَ أُخْرَى}" . فعائشة لم تنزِّل مِن ابْن عمر عَدَالَته، إنما خطّأته أو وَسَمَتهُ بالنسيان، ووضّحت عائشة أن الميّت الكافر ببكاء أهله يُعذّب، وفيهُ : عرضُ عائشةَ –رضيَ الله عنها– على القرآنِ.

ب- حديث أبو هريرةَ "من تبع جنازةً فله قيراط من أجر" فقال ابن عمر: أكثر علينا أبو هريرة، -يعني أَصْبَحْ يَرْوِي أَحَادِيثَ لمْ نَسْمَعْ بِهَا- فأرْسَلَ إلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا؟ فَصَدَّقت عائشةُ أبا هريرة، فقال ابن عمر معتذراً: يا أبا هُرَيْرَةَ أنتَ كنتَ أَلْزَمَنَا لرَسُولِ اللهِ وَأَحْفَظَنَا لِحَدِيثِهِ. وقال: لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرةٍ .

- فنجد أن ابن عمر اسْتَغْرَبَ الحَديثَ لتفرُّدِ أبي هريرة للحديث حتى أمن من عائشة تصديقه لحديث النبيّ، وهَذِهِ أَحَدُ مَلامِحِ تَعْلِيلاتِ المُتَقَدِّمِينَ .

ج- ذُكر لعائشةَ قول ابن عمر "قول النبي" إنهم ليسمعون الآن ما أقول" فقالت عائشة إنَّمَا قال "إنهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق" ثمَّ قرأتْ {إنك لا تسمع الموتى وما أنتَ بسمع من في القبور} فلا شكّ أن عائشة هنا أخطأت، ولا يصحُّ نَقدُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، وهذا مَعَ أَنَّ العُلَمَاءَ اخْتَلَفُوا كَثِيراً في تأويلِ الأحَادِيثِ، فمنهم من جَمَعَ بَيْنَ الأَحَادِيثِ،وحمل بعضُهُم الحديثَ عَلَى أَوْجُهٍ:

الأوّلُ: المقصودُ "أَنَّهُ يَحْزَنُ لبُكَائِهِمْ" كمَا أنَّ الإنسانَ يتألم إذا بلغه أنّه أهْلَهُ يَبكُونَ، والحزنُ والألم عذاب، وهو جمعُ شيخِ الإسلامِ ابنُ تيمية -رحمه الله- .

الثَّاني: من حثِّهم على البكاءِ عليهِ، كما جاءَ في البيتِ الذي نُسبَ إلى لبيدِ بن ربيعةِ يخاطبُ بنتيْهِ:

إلَى الحَولِ ثمَّ اسْمُ السَّلامُ عليكُمَا *** ومَن يبكِ حَولاً كَاملاً فقدِ اعتذر

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: معنى يسمعون: يعلمون، ومنهم مَنْ قَالَ: هو خاصٌّ بالنبي، وأنّ الأصل عدم السماع إلا ما اسْتُثْنِيَ وهو الراجح، وفي الحديث: عَرْض السنّة على القرآن.

د- حديث عائشة "أن رجلين دخلا عليها وأنَّ أبا هريرة يقول "إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار" فغضبت غضبا شديداً كَأَنَّمَا شقَّتْ. وفي الصحيحين: قالتْ "بئسما قرنتمونا بالكلاب والحمير" إنما كان النبيّ يقول "كَانَ أهلُ الجاهلية يقولون: الطيرة في المرأة والطير والدار" ثم قَرَأَتْ {مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ} والصَّحيحُ مَا ثَبَتَ في حديث سعد بن أبي وقّاص مرفوعاً "لا هامةَ ولا عدوى ولا طيرةَ وإن تكن ففي المَرْأةِ وَالفَرَسِ والدَّار" فبيّن النَّبي أنه ليس هناك شيءٌ يُجلب الشأم، وإن وجد ففي..، وبيَّن العلماء أن المرأة إن لم تكن صالحة لم تَجلب الخير ونكَّدتْ عَليهِ العيش، وهكذا الدارُ إن كَانَ بيتُهُ ضيِّقاً والدابةُ إن كانتْ كثيرَ التعطُّل والحوادثِ، وليسَ فيهِ تنقيصاً من المرأةِ بشيءٍ.

هـ- بَلَغَ ابنَ عبَّاس أنّه رُفِعَ إلى النبيّ "يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار" في روايةٍ: فقال ابن عبَّاسٍ {إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصَّالح يرفعه} فأيُّ شيءٍ يقطعُ هذا ؟ ولكنَّه يُكرهُ. وفي الصحيحين قالتْ عائشةُ: "شبَّهْتُمُونَا بالحمر والكلاب"، فذهب بَعْضُهُمْ أنّ القطع المقصود به قلَّةُ الأَجْر، وفي المسألة خلاف مشهور ليس هذا بيان ذكره. وأفضل ما تكلّم عن فقه هذا الحديث وحديث "السترة في الصلاة" من المتقدّمين "ابن جرير الطبري" (٣١٠هـ) في كتابهِ "تهذيب الآثار" في مجلَّدِ "الجزء المفقود" فإنَّك تجدُ فيهِ تحريراً بالغاً.

و- حديثُ عمرة بنتِ عبد الرحمن أنَّ عائشةَ أخبرتْ أنَّ أبا سعيدٍ الخدريِّ يقولُ: نهى رسولُ الله المرأةَ أن تسافرَ إلى ومعها محرم. قال عمرة: فالتفتْ عَائِشَةُ إلى بَعْضِ النِّسَاءِ وقالت: مَا كلُّهنَّ ذواتُ محرَمٍ. ففهم العلماء -كالبيهقي- أنها تريدُ أنْ تقولَ: هَذا غَيرُ صَحِيحٍ. وَأنَّ المرأةَ تسافرُ إنْ كَانَتْ مَعَ رُفْقَةٍ آمِنةٍ مِن النِّساءْ، فهيَ إمَّا

حكمَتْ بعدمِ صحَّةِ الحديثِ، وإما تأوّلَتْهُ إلى أنَّ النصَّ ليس تعبدياً، إنما هو غالبُ أحوال النساء أنَّهَا لَا تَكُونُ فِي مَأمَنٍ إلاَّ مَعَ ذُو مَحْرَمٍ. والمسألةُ خلافيَّةٌ عندَ العلماء: فيرى أحمد ومالك والشافعي وشيخ الإسلام ابن تيمية أنَّه يحلُّ لها السفرِ في حالِ عدمِ وُجُودِ ذو محرمٍ إنْ كانَ الحجُّ واجباً معَ وُجودِ رفقةٍ آمنةٍ من النِّسوةِ.

...إلى غيرِ ذَلكَ من الأمثلة الكثرة التي توضّح اهتمام الصحابة بالنَّقدِ الحَديثيِّ سَنَداً ومَتناً، أمَّا سَنَداً فكما حصل مع ابن عمر وأبي هريرة، وأما متناً فكما حَصَلَ مَعَ عمر –رَضيَ اللهُ عنهُ– والأنصاري، وغير ذلك مما تدلّ أن العلمَ لَيْس بطَارِئٍ، إنَّمَا نَشأَ مَعَ نُشُوءِ الرِّوَايَةِ، وتعلم أنَّ أهلَ الحَدِيثِ كَانَ عِنْدَهُمْ نَقَديَّةً سَنديَّةً ومَتنيَّةً، ثم تطوَّر علمُ العِلَلِ وأصبح يتصدّى له جَهَابذة كابن معين والبخَاري، ولا يلزمُ مِنْ هذا أنَّ نَقْدَ الصَّحَابَةِ كَانَ مُخْتلاً، لأنَّ امتدادَ العَصْرِ بعد عَصرُ الرِّوايةِ زَادَتْ أوجُهاً لَمْ تَكُنْ مَوجُودةً فِي زَمَنِ الصَّحابةِ، وَهَذا أكبَرُ دليل عَلَى إتقانِ وضَبْطِ الصَّحابةِ، ولِهَذا يَجبُ مَعرفةُ أنَّ أَسْبَابَ الخَطَأ والوَهْمِ مِنْ الصَّحَابة يَختلفُ عَنِ الرِّجَالِ الَّذِينَ يُخطؤن مَنْ بعدَهم، فلا تقاس علة الصحابة على علة التابعين وأتباعهم.

فمن أخطاء التابعين ومن بعدهم لم تكن موجودة عند الصحابة:

١- التَّصْحِيفُ، وهو الأخذ من كتاب مصحّفٍ عن الصحيح والتي فيها أخطاء .

٢- الاختِلاطُ، من الراوي الحديث الذي سمعه من ثقة بالحديث الذي سمعه من ضعيف.

٣- التَّدليسُ، وهو ضعيف لأنه قد يكون السَّاقط ضعيفاً أو كذّاباً.

٤- قَلْبُ الرَّاوِي، فيقرأ أو يكتب فينزل في الإسناد، ويجعل متن إسنادٍ لإسناد.

* وغيرها من أنواع الضعيف مِمَّا لا يُوجَدُ في عَصْرِ الصَّحَابَةِ كَـ (الانقطاع، الإعضال، الإرسال، الفسق والكذب، وأنواع الضعيف

(تكميل) أمَّا العِلَلُ بِالمَنْهَجِ المَعْرُوفِ كَانَ نَشأتُهُ فِي البَصرة، وأوّل من شَرَعَ في العلل شيخ التابعين (محمد بن سيرين) (١١٠هـ) ثم تلقّاه منه (أيوب السختياني) و (عبد الله بن عون) ثم أخذ عنهما هذا المنهج (شعبة بن الحجاج) فوسّعه وعمّقه وأكثرَ مِنَ الكَلامِ فيه حتى عُرِف به،)

فمنهجُ التعليل بعدَ ذلكَ أصبحتْ ملامحُهُ واضحةٌ من أتباعِ التَّابعينَ ومن بعدَهُم. وبالذات على إمَامِ العِلَلِ ورأسِ مدارس العلل (شعبةُ بن الحجّاج)، ثم أَخَذَه مِنْهُ (يحيى بن سعيد القطّان) –وهو أوّل عَالِمٍ دُوِّن كلامُه فِي عِلَلِ الحَدِيثِ والرِّجالُ ومن دوَّنَ عنه ثلاثةٌ: "عليّ بن المديني" و" الفلّاس" و"محمد بن المثنّى"– والإمام (عبد الرحمن بن مهدي) ثم أخذ عنهما (يحيى بن معين) و (أحمد بن حنبل) ثم البخاري إلى آخره ممن صنَّفوا فِي العِلَلِ أَوْ كُتِبَ عنهُمْ فَنَقْتَصِرُ عليهم .

وأعلى رجالُ هذه الطبقة الثانية: البخاريّ (٢٥٦هـ)، مسلمٌ (٢٦١هـ)، أبو حاتمِ الرازي (٢٧٧هـ)، أبو زرعةَ الرازي (٢٨٠هـ)، الدارميُّ (٢٨٠هـ)، وحكى الترمذيُّ أنَّ أوْلَى مَن يُسألونَ عن العِلَلِ ثَلاثَةٌ : محمَّدُ بن إسْمَاعِيل البُخاريُّ، أبو زُرعةَ، الإمام عثمان بن سعيد الدارميّ .

ثم الطَّبَقَةُ الثَّالثَةُ: أبو داود (٢٧٥هـ)، الترمذي (٢٧٩هـ) ، البزّار(٢٩٢هـ)، يعقوب بن شيبة (٢٦٢هـ).

ثم الطَّبَقةُ الرَّابعَةُ: أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هــ)، الفضل بن عمار الشهيد صاحب "علل مسلم" (٣١٧هــ)، ابن خزيمة (٣١١هــ) فقد حكى في صحيحه عللاً كثيرا على أحاديث، العقيلي (٣٢٠هــ) صاحب "الضعفاء" ، ابن أبي حاتم (٣٢٧هــ) .

ثم الطَّبَقةُ الخَامِسَةُ: ابن حبّان (٣٥٤هــ)، ابن عديّ (٣٦٥هــ)، الدار قطني (٣٨٥هــ) –وكِتَابُهُ فِي العِلَلِ مِنْ أَجَلِّ الكُتُبِ فِي العِلَل– وقال الذهبي (٧٤٨هــ) عنه: وبه خُتم معرفة علم العلل .

ثم الطَّبَقَةُ السَّادِسَةُ : الحاكم (٤٠٥هــ)، ومن ثمّ استفاد العلماء من بعدهم من كَلامِ الأئِمَةِ النُّقَّادِ فاهْتَمُّوا بها كَثِيراً وأتقنوها حتى يَحكُمُوا عَلَى صِحَّةِ الحَدِيثِ وضَعْفِهِ.

قال الإمامُ جِهْبَذُ السَّلَفِ ابنُ رَجَبٍ فِي "شَرْحِ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" : وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال وميز الثقات من غيرهم ، وقد روي عنه من غير وجه أنه قال : إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم. وفي رواية عنه أنه قال : إن هذا الحديث دين فلينظر الرجل عمن يأخذ دينه.

قال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: تعرف أحداً من التابعين كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم ؟ فقال برأسه ، أي : لا .

قال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول: كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد لا نعلم أحداً أول منه ،محمد بن سيرين ، ثم كان أيوب، وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن . قلت لعلي: فمالك بن أنس ؟ فقال أخبرني سفيان بن عيينة قال : (ما كان أشدَّ انتقاء مالك الرجال) انتهى .

* والانْتِقَاءُ لَيْسَ لَهُ عَلاقَةٌ فِي العِلَلِ، إنَّمَا هُوَ مِنْ بَابِ "الجَـرْحِ والتَّعْـدِيلِ"، فلم يَجْعل مالكاً يُداهِنُهُم لا فِي العِلَلِ ولَا فِي الجَرْحِ والتَّعْدِيل.

* وَمِمَّا جَاءَ فِي فَضْلِ شُعْبَةَ: قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول: كان شعبةُ أمَّةً وَحْدُهُ فِي هَذا الشَّأنِ قال عبد الله: يَعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيه للرجال . قال الشَّافعيُّ: لولاَ شعبةُ ما عُرِفَ الحَدِيثِ بالعراق. قال ابن حبَّان: وهو أول من فتش بالعراق عن أمرِ المُحَدِّثِينَ وجَانَبَ الضعفاء والمتروكين حتى صار عَلَماً يُقْتَدَى به ثمَّ تَبِعَهُ عَلَيه بعده أهل العراق. قال عبد الرحمن بن مهدي: قلت لابن المبارك : أهل الكوفة ليس يبصرون الحديث. فقال : كيف ! ثم لقيته بعد ذلك. فقال لي: وجدت الأمر على ما قلت. قال الخطيب: ولأهل البصرة من السنن الثابتة بالأسانيد الواضحة ما ليس لغيرهم مع إكثارهم والكوفيون مثلهم في الكثرة غير أن رواياتهم كثيرة الدغل قليلة السلامة من العلل.اه فما سبقَ واضحٌ الثناء الكبير لأهل البصرة، خلافا لأهل الكوفة لأن الفرقَ فيهم كثر وتسبّبَ في ذلك كثرة التدليس والأوهام حتى قال ابن مهدي: حديث أهل الكوفةِ مدخول. وقال ابن المبارك: ما رجت إلى الشامِ إلا لأستغنيَ من حديثِ أهل الكوفة.اهــ؟ مع أنَّ في حديثِ أهـل الشَّـام قليلة الاتصال واهتِمامُهم على أحاديث الترغيب.

وأمَّا رويَ عَنِ ابن مهدي أنَّه سُئلَ عَنْ أهلِ الحِجاز فأرْتَبهم ثم أهلُ البَصرة ثمَّ أهل الكوفة فلمَّا سئل عن حديث أهل الشام فنفض ثوبه فهذه روايةٌ لا تصحّ وفيه راوٍ كذّاب وهو "أبُو سَعِيدٍ العَدَوِي" .

* السَّبَبُ فِي انْتِشَارِ هَذا العِلْمِ فِي البَصْرَةِ مِنْ أَيِّ مَكَانٍ غيره كَالمَدِينَةِ مَعَ أَنَّهَا أَنْقَى حَدِيثاً ؟
(١) كَثْرَةُ الرِّوايةِ فِي البَصْرةِ والأَخْطَاءِ وَالأَوْهَامِ، فَجَاءَ مِن ذلكَ تَقعِيداً وتأصيلاً لِعِلْمِ العِلَلِ، وهذا لا يَطْعنُ فِي حديثِ أهل المدينة بل هو مدحٌ لَهُمْ، حَيْثُ إنَّ حَدِيثهُمْ كَانَ نقيّاً، وذَلكَ أنَّ التدليسَ عِنْدَهُمْ قَلِيلٌ جِدّاً، بَل غَالِبُ المُدلِّسِينَ الكُوفيُّون ثمَّ البَصريُّون.
(**إشْكَالٌ**) لِمَ لَمْ يُقلْ بأن العلمَ انتشرَ من عندِ الكوفيِّينَ مَعَ قولنا بأنّ الخطأَ فيه أكثر ؟
أجِيبَ: أنَّ أحاديثَ البَصْرةِ أَكثُر مِن أحَادِيثِ أَهْلِ الكُوفَةِ، ومِنْ ثَمَّ كَثُرَتْ الرِّوَايَاتُ والطُّرق عِنْدَ البَصْرِيِّينَ، فَحِينئذٍ يَتَسنَّى لَهُم تَحْقِيقَ الحَدِيثِ وتَنْقِيحهُ فَيسْهُلُ النَّقْدُ، بخلافِ مَا إذِا كَانَتِ الأَحَادِيثْ قَلِيلة عَنْ أهلِ الكوفة فسيصْعُبُ تَنْقِيحهُ مِنَ العِلَلِ.
(٢) وُجُودُ النقَّادِ الحُفَّاظِ فِي أَهْلِ البَصْرَةِ، فَمَثَلاً: أبو حَنِيفةَ يردُّ الحَدِيث الَّذي يُخَالِفُ الأُصولَ! وهُوَ مَنْهَجٌ سَائدٌ عِنْدَ أَهْلِ الكوفةِ، وأوّل من ابتدأه "إبراهيم بن يزيدَ النَّخَعِي" ثمَّ انْتَشَرَ عِنْدَ بقيَّةِ التَّلاميذِ –رحمهم الله– .

(الخُطُواتُ لمَعْرِفَةِ العِلَلِ فِي الأَحَادِيث)

(١) **جمعُ طُرُقِ الحَدِيثِ كلِّها**، وهو "عِلْمُ التَّخْرِيجِ" : عزوُ الأحاديث إلى المصادر الأصلية، وكلما كان الجمع أكبر كلما كان التعليل أصحّ وأدقّ، وبعضُ الأحيانِ قد تستغني عن بعض الطرق بعد الجمع فقد يكون البيهقي وابن عساكر روى حديثا من نفس طريق أبي داود ما لم تحتج إلى ذكره حتى تميّز بين الروايات إن وجد خطأً أو تصحيفاً أو زيادةً، ولكن الأولى في بداية الأمر جمع كل طرق الحديث بلا استثناء، وأمَّا الاستكثار من الطرق فيما بعد فهذا لا ينبغي، لكن جاءت فهارس للكتب –بعدَ فقْرٍ شديدٍ– أصبحت الهمةُ تقلّ أقلّ فأقلّ، ثم جاء الحاسوب فأصبح الاستكثار من المصادر لا لذّة فيه أبدا، خلال دقيقة تجمع كل الطرق من جميع المصادر، وليس معناه عدم الاستفادة من الحاسوب، بل هو مهمّ جداً إذا كان مقتصراً على تحقيقِ أمرٍ معيّن أو تخريج عشرات الصفحات، أما أن تكابدَ بين الحاسوب فلن تستفيدَ سوى القليل.
(٢) **مُلاحَظَةُ الفُرُوقِ بينَ الرِّوايَاتِ، في** الإسْنَادِ أو فِي المَتنِ، فإن اتَّفق ولمْ يوجد اختلافاً فهذا كافٍ وميسَّر –وَهُو نادِرٌ–، أما إن كان ثمَّة اختلاف –وهو الأكثر– فيصدَّر البحث.
(٣) **تَقْسِيمُ الأَسَانِيدِ علَى الأَوْجُهِ والاخْتِلَافَات**، فحديث اختلفَ في رفعِهِ ووقفِهِ وفيها زيادةٌ أو نقصٌ، فأذكرُ الأحاديثَ الَّتِي فِيهَا رفعٌ بانفرادٍ، والأحاديث التي فيها الوقف بانفراد، والأحاديث أو الأسانيد التي وافقت بعضها بانفراد، والتي فيها زيادة أو نقص بانفراد، فحينئذ يتصوَّرُ الباحث "طَبِيعَةَ الاخْتِلافِ"، فأحيانا بمُجرَّد جمع الطُّرق يتَّضحُ لكَ صِحَّةَ الحديثِ أو سقمَه، كأن يتَّفقوا على رواية حديث بوجهٍ واحدٍ، ويأتي رجل واحد فيخالفهم كلهم، لكن أحياناً يكون الاختلاف صعبٌ ويَحْتَاج لتدقيقٍ وبحثٍ، كأن يروي راوٍ الأحاديث على طرق تختلف كل منهما عَنِ الآخرِ.

(٤) **تَحْدِيدُ مُلْتقَى الأَسَانِيدِ عُمَوماً ومُلْتقَى كُلِّ فَرْقٍ مِنْهَا**، ويُسمِّيهِ أهل المُصْطلحِ: "مَـدَارُ الحَـدِيث" أو "مخْـرَجَ الحديث" .

مثالُه: حديث من رواية سماك عن عكرمة عن ابن عباس، فابنُ عباسٍ انفردَ بروايةِ الحَديثِ فيُصْبحُ بَحثِي مَـداره عَلَى روَّاة ابن عباس. كذا إن انفردَ عكرمة عن ابن عبَّاس ثم إذا انفرد سِماك عن عكرمةَ فاختلفَ رواتُـهُ عنـه بوجهين. فيجبُ تَحدِيدُ المَخْرَجِ الأسَاسِيِّ الذي حصلَ من الحديث الغلط، فإن لم أحدِّدهُ فلن أستطيعَ الحكمَ أو معرفةَ عِلَّة الحديث. فلو جاء حديثاً مِنْ طَريق سِمَاك عن عِكْرِمَة عن ابن عباس مرَّة مرفوعاً ومـرَّة موقوفـاً –فكـانَ الاختلافُ من تلاميذِ سماك– ، فالواجب معرفة من أين حَصَلَ الخلل؟ أمنْ سِمَاكٍ الخطأ أو مِنْ روَّاتِهِ فـأخطئوا؟ فإذا عرفتَ وحدَّدتَ ملتقى هذهِ الأوجهِ سَهُلَ الحكمُ عَلَى الحَدِيث.

– وذُكِرَ عَنِ ابْنِ سِيرينَ أنَّهُ كَان يقول "عن ابن عباس قال قال" فبعضهم ذَكَرَ أنَّه اصطلاحٌ خاص عَنِ ابْن سِيرين في الحَدِيثِ المَرفوع إلى النبيّ –صلى الله عليه وسلم–.

(٥) **عَرْضُ الطُّرُق عَرْضاً كَاملاً**، إما أن تَفْرشَهَا أَمَامكَ كلَّها وهي طريقةُ المتقدِّمينَ كالدار قطنـي، أو أن ترسـمَ شجرةً تُعِينكَ عَلَى معرفةِ رِجالِ الحَديث كلِّهم وَهي طريقةٌ معاصرةٌ مفيدةٌ، ولكن بعْدَ المُمَارسة تصبحُ غنيَّة عـن رسْمِ الشَّجَرَة وتصبحُ عند الممارس ملَكَةً .

(٦) **مُحَاوَلَةُ التَّأمّلِ والتَّحْلِيلِ لأَسْبَابِ الخِلافِ**، –وهِي الَّتي تدلُّ عَلى وجودُ الملكة أو عدمها في التَّعليلِ– وهنـاك أربعةُ صورٌ للخِلاف:

أ– أن تَكونَ الأوجهُ روَاياتٌ متعدِّدةٌ كلها صَحيحةٌ لا وَهمَ فيه.

ب– أن لا يصحَّ منها إلا وَجْهٌ وَاحدٌ والباقِي خَطأ.

ج– أن يكونَ عددٌ منها صَحِيحاً ومنْهَا مَا هُو خَطأ.

د– أنْ يَصِلَ اختلافُها واضْطِرابُها إلى درجَةِ عَدَمَ استطاعةِ التَّمْييز والتَّرجيح. وهو ما يُسمَّى بـِ "الاضْطِرَاب".

(٧) تَحتَاجُ هَذه المَرْحَلَةُ الأَخيرَةَ إلى أمورٍ مهمَّةٍ ثلاثةٍ:

أ– مُرَاعَاةُ عِلْمِ الجَرْحِ والتَّعْدِيل عِنْدَ النَّظَرِ، من تعيينِ الرَّاوي، فقدْ يكونُ مُبهماً، ثمَّ تعرفُ أحوالَه مـن (ولادتِـهِ ووفاتِهِ وسماعِهِ وإرسالِهِ ثمَّ فِي درجتِهِ العامَّة فِي الجرحِ والتَّعدِيل (صدوق، له أوهام) ثم مرتَبَتُه الخاصَّـة عنـدَ العُلَماءِ ثم اصْطلاحَاته أو مناهِجهِ الخَّاصةِ إن كانتْ له، كما ذكروا أن الإمامِ مالك –رحمـه الله– إذا شـكَّ فـي الوصلِ والإرسال أخذ بالإرسال، فإذا اختلف الرواة عن مالك وصلاً وإرسالاً يكونُ في الغالبِ من الإمام مالك، ثمّ إن وجدنا أن هذا حديث يرويهِ غير مالكٍ موصولاً فإنه يؤيد رواية الوصل، ويكون هذا من تردُّدِ الإمـام مالـك، وكذلكَ الحسن البصري أنه يحذف لفظ –النبيِّ عليهِ السَّلامِ– فله حكم الرفع.

ب– مُحَاوَلَةُ تَفْسِيرِ سَبَبَ الاخْتِلافِ، فهلْ لأنَّها مُتعدِّدة؟ ثمَّ هلْ فِيها وَهْمٌ أو لا؟ ثمَّ هل يُمكـن دَرءُ هـذا الـوَهم؟ ومَعرفةُ سَبَب الوهْمِ تحْتاجُ إلَى قِرَاءةٍ طويلةٍ ومُتمعِّنةٍ لعَامة كُتُب الجَرحِ والتَّعديل، لأنَّ أسْبَابَ الوَهْمِ لا حَصْرَ لهَا، ولا عدّ، ومعرفةُ سَببِ الوَهْمِ يُفِيدُ مِنْ جهتَيْنِ:

الأولى: أنَّهُ يقوِّي الحكم ويرزقُ الطمأنينة في الحكمِ.

الثانيةُ: محاولةُ التَّدقِيقُ فِي وجوه أخرى قَد لا أَجِدُ قرائنَ أخرى للحُكْم.

لِذَا..فإنَّه يَلزَمكَ حينئذٍ مَعرفةُ " قَرَائنُ أو أدلَّةُ التَّرْجِيح " أشهرها " كثرةُ العدد " و " الأحْفَظُ والأَتقنُ " وهكَذَا، وعامَّةُ من جمعَ أسبابَ الوهمِ لا يذكرُ اسبب الحقيقي للوهمِ، إنَّما الشيءِ الظَّاهِرُ، ولهذا أمثلة كثيرة ليس هذا موطنُ ذكرهَا.

ج- النَّظرُ فِي أحْكَامِ النقَّادِ وتَعْلِيلاتِهِمْ إنْ وُجِدَتْ، فحين دراستك لحديثٍ معيَّنٍ فِيه علَل، فآخر المراحل "النظر في أحكام النقاد" هل اتفقوا في التَّعليل أو اختلفوا؟ فإن اتَّفقوا فلا مناص من أن تبحث عن السَّبب، ولا يحق المخالفة، وإن اختلفوا حقّ الترْجِيح، فإنْ وجَد كَلام عالمٍ واحدٍ ولم تجدْ له مخالفةً وكانَ كلامُه صَحيحاً فلا يَحِقُّ المُخَالفة إلاَّ بِدليلٍ معتبرٍ، واستثنوا كلامَ الإمامين البخاري ومسلم فيما صحَّحاه وفي الصَّحيح خاصة، لأن الأمَّة أجمعت على قبول أحاديثهم إلا ما انتَقَدُوا عليهمَا وهيَ يَسِيرَةٌ، فَلَو وجدتُ مدلِّساً يَرْوي حديثاً في الصَّحِيحَيْنِ بالعَنعَنة وليس له رواية أخرى متَّصلة فهي محمولةٌ على الاتِّصال، فيلزَمُك الأخذُ بقولهم.

(صُورُ مَوقِفنا مِنَ الحَديثِ الَّذي فِيهِ كَلامٌ لأهْلِ العِلمِ)

١- إن اتَّفقوا ..على حُكْمٍ. كأبي زُرعةَ وأَبي حاتِمٍ وابْن المَديني والبُخاري وابْنُ معينٍ والدَّارَ قُطْني، فَلا يَحلُّ ردَّ كلامهم، حتى إني وجدتُ لأحدِ علماء الحديث تصحيحاً لحديث اتفقَ على ردِّه أكثر من خمسةَ عشر عالماً، وردَّ قولهم بقوْل: تعلِيلُهمْ لَيسَ لَهُ وْجَةٌ !! .

٢- إن اخْتَلفُوا .. فمن كانت عنده أهليَّةُ التَّرجيح فيرجّح من أقاويل العلماء..ومن لم تَكنْ عنده أهليَّة الترجيح فَلا يحلُّ له الخَوضُ فِي هَذا بَل يلزمُه "التقليد" بكَلامِ حافظٍ من الحفَّاظ والنقَّاد لَيْسَ غَيْر ذلكَ.

٣- إنْ لَم يَجِدْ إلا حكمَ نَاقِدٍ.. ولم يجد له مخالفاً، فحينئذٍ " ما ظهرَ لنا فيهِ مأخذُ الحكم يحقُّ لنا أن نناقشَ هذا العالم في مأخذ حكمه " فلو قال العالم: هذا حديث منكر لأنَّ فيه فلاناً ضعيفاً، وقد تفرَّد في الحديث. فيبحث الباحث وينْقِّش ويفتِّشُ عن هذا الراوي فأجدُ أنَّ الراجح فيه أنّه " ثقة " ووجدت كلاما من النقّاد توثيقاً له فهنا يصحُّ لي المخالفة... وإن لم يتبيَّنْ لِي مَأخذُ الحُكْم، مِن كَلامِ النَّاقد فلا يَحِلُّ لِيَ المخالفة.

مِثالُهُ: إسنادٌ ظاهره الصحة فيأتي الإمَامُ أبُو حاتمٍ الرَّازي فيذكر هذا الإسنادَ بِنفْسِ الطَّريق، وأنا أعلم أن أبا حاتمٍ يوثّق هؤلاءِ الرجال كلهم لكنَّهُ يقول عندئذٍ: هذا حَديثٌ منكرٌ. فلا يَحلّ ليَ المُخالفةَ، لأنَّ المُعطِيات التِّي عنْدَه مَوجُودةٌ عندِي، وأبو حاتم الرازي لا يعارضُ في أنَّ ظَاهر السَّندِ يقتضي الصِّحَّةِ، فلم يخالف هذا الظاهر إلاَّ بدليلٍ آخرَ، وهو أهلٌ بالاتفاق أن يعرفَ ما لا أعرفُ أنا وأن يفْهَمَ مِن التعليل ما لا أفهمه أنا.

فأنتَ إما أن تخالف أبا حاتم الرازي فتتَهمُه بذلكَ، **وإمّا أن توافقه** وتقولُ: هو لم يخالف إلا بعلْمٍ وهو أهل على أنْ يطَّلِعَ ما لمْ يطَّلِعْ عليهِ، فلا شكّ أن الخيار الثاني هو الأولى، فيجب اختيار أقربُ الأمْرَين. وليستِ المسألة مبنيةٌ على التقليد الذي هو مجرَّد التقديسِ والتعظيمِ، بل هي مبنية على العقل بالاستدلال ومعرفة الفروق العلمية بيننا

وبينَ أولئكَ العلماء، فلم نطلِق القولَ بالتَّقليدِ ولَمْ نغلقِ القولَ بالتَّقليدِ، فكلُّ مسألةٍ لا يُدركُ فيها الدَّليلُ فصاحبُهُ "عامي" لأنَّه على الراجحِ أنَّ " الاجتهاد يتجزّأُ " .

* ومثله في مسائل الفقه: فلو جاء حديثٌ فقهيٌ فِي حكمٍ معيَّنٍ، فأجد أن الإمامَ أحْمدَ –ومن أصوله أنَّ الأمر يقتضي الوجوب– يذكر هذا الحديثِ الآمرِ. ويحكم على الحديثِ بالاستحباب، فلم يُخَالفْ أحمد أصلَه إلا بدليلٍ وجدَهُ أو علَّةٍ لا نعلمها نَحنُ.

* ومن هنا ينبغِي لنا الحِرص الشَّديد في البحثِ والوقوفِ عن أحكامِ وأقوالِ النقَّاد، وهذا متوفِّر في هذا الزمن، فما بقِيَ ممَّا يهمُّنا كثيراً إلا بقيَّةٌ من "مسندِ البزَّار" وأجزاءً من "العلل للدار قطني" ومعَ ذلكَ فلا يُعذر طالبُ العلمِ حتَّى في البحث عن هَذِهِ المَخْطُوطَاتِ .

فعلى ذلك قبل الحكم على الحديث يجب النظر في كُتُبِ العِلَلِ كلِّها، فإن وافق أو خالف الحكم فإنه يعتبر نفسه مقصرّاً أمام هؤلاء الجهابذة وكيفية التصدِّي لَهُم.

وقال الذهبي عن راوٍ "مجهول" نقلاً، فلامه الحافظ ابن حجر بقوله هذا، وعدم نسبته للإمام الذي قال ذلك وهو "العقيلي". وقال: هذا التصرُّف ليس بجيد فإن النفْسَ إِلَى كَلامِ المُتقدِّمينَ أَمْيلُ وأشدُّ ركوناً. فانظر إلى كلام ابن حجر في مقابلة الحكم بأنه مجهول لا أكثر. أي: لا يُعرف حاله. مع أنّ الذهبي بمنزلةِ ابن معين من المتأخرين لأنه إمامٌ ناقدٌ ولمْ يكنِ الحافظ حاملاً على الذهبي فقدْ (شرب الإمام ابن حجر ماء زمزمَ حتَّى ينالَ حفظ الذهبي) رحمهما اللهُ، ومِمَّا يؤسِفُ في حَالِ المُتأخِّرينَ تقصيرُهُم في ذلك، فكانَ الشيخ الألباني –رحمه الله– لم يعز إلى "علل الدار قطني" كما يعزو إلى الإمام ابن أبي حاتمٍ الرازي، معَ أنَّ الشيخَ كانَ يتوفَّرُ له من المخْطوطَاتِ ما لا يَتوَفَّرُ لغيْرِهِ، وهذِهِ أحدُ أوجُهِ الخَلَلِ التي تَدخُلُ على الشيخ الإمام الألباني –رحمه الله– وأنا فوق من أن يحمِلَ على الشَّيخِ، لكنْ هذا خطأ منهجيٌّ ولا بدَّ من التنبيهِ عليهِ –رحمه الله–، ولا يقتضِي هَذا التنزيل من مقامِهِ .

(أَسْبَابُ العِلَلْ الخَفيَّةِ)

أسْبَابُ العِلَلِ الخفيَّة قِسْمان: بعمْدٍ وبغَير عَمْدٍ .

* بعَمْدٍ: كالتَّدليسِ، فيتعمَّد إسقاطُ الرَّاوي، ويَشمل كلاهما ما لو روَى حديثاً بالمعنى لا باللفظ أو اختصره فأخطأ، فهو من وجهٍ تعمد وهو: الاختصارُ والرِّواية بالمعنى، ومن وجهٍ من غيرِ تعمُّدٍ وهو: عدمُ عِلْمِه بغلَطِهِ وعَدمِ تَوقُّعِهِ ذَلكَ، ومن هذا يقاربُ التدليس، إذ إنَّ المدلِّسَ لا يقصِدُ الكذِبَ.

* بغَيْرِ عَمْدٍ: **وينقسم إلى قسمين:**

أ- ضبط صدر، وأنواعُ الوَهْمِ فِيهِ على مراتب خمس:

(١) النِّسْيَانُ، ومعناهُ: أنَّه كان حافظاً للحديث ورواه على الوَجْه الصواب ثم نسيهُ. وهو قسمين:

أ- نسيانٌ خَاصٌ، فينسى الثِّقة فِي حديث واحدٍ، ويكون متمكِّناً من بقية الأحاديث. ب- نِسْيانٌ عامٌ، فينسى كثيراً من حديثه، وهو ما يقع من "المختلط" –ما كان خَطَؤه أكْثر مِنْ صوَابه– فقد يَنسَاهُ بالكلِّيةِ أو يخلِّطْ فِي حَدِيثهِ.

(٢) سُوءُ التَّلَقِّي، وهو من لمْ يَحفَظ الحَديث من يَومِ سمع الحديث فلم يَضبْطْهُ فِي صَدرِه، وسَبَبُهُ: عدمُ الوَعْي التَّام أثناءَ سَماعِهِ من الشَّيخِ أو أثناء كتابَتِهِ الحديث. وهَذا مَا يعبَّر عنهُ العُلمَاء " سَمِعَ فِي حَالِ المُذَاكَرَةِ " فالعلَّة عدم الحفظ ليس ذات الذاكرة، لأنَّهُ قد يكونُ صغيراً أو ليسَ بمجلسٍ للكتاب.

(٣) مَنْ حَفِظَ ثمَّ خلَّطَ، فيَروِي عَلَى خِلافِ ما سمِعَ وتلقَّى، وسَبَبُهُ: البدعةُ أو الهوى أوْ ضعفُ الحافظةِ أوْ عدمُ تعهّدِ المحفوظ بعد مدّةٍ من الزمن، أو الاختِلاط، حتى لو كان حفظ الصَّغير، ولهذا قولهم " الحفظ في الصِّغرِ كَالنَّقْشِ فِي الحَجَرِ " وهذا إنَّما هو تَشبيهٌ فِي أنَّ الصِّغر أقوى في ثَبَات الحِفْظِ، لا فِي النِّسْيَان.

- أمّا البدعَة فكأنْ يعتَقِدَ أنَّ علياً أفضلُ مِن أبِي بَكر الصدِّيق وعُثمَان بن عفَّان، فلو جاءَ حَديثٌ فِي أنَّ أبا بَكْر أفْضلُ من عَليٍ فهوَ على حالتين/ إمَّا أنْ يردَّ الحديثَ. وإما أن يعتقدَ أنَّ للحَديثِ معنىً يُخَالفُ الظَّاهِر. وإمَّا أنْ يكونَ مِن أهلِ السُّنةِ فَينتَهِي الإشكَالُ.

مثاله: حديثُ "هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم" –وفيه دلالةٌ أنَّ العَملَ من مسمَّى الإيمانِ– رواهُ أبو حَنِيفةَ وأبُو لَيلَى –وهما مِنْ مُرجئَةِ الفقهاءِ يخرِجون العملَ مِن مسمَّى الإيمان– فروياه "هذا جبريل أتاكم يعلمكم شَعَائِرَ دينكم" فنبَّهَ الإمامُ مسلم عَلَى هذه العِلَّةِ وقَالَ: رووهُ بالصُّورةِ لأنَّه به يقوِّي مَذهبَهم. ولا يُقال إنّهم تعَمدوا الكَذِبَ، إنما وقعُوا في الخطَأَ والوَهم، –خاصّةً– وأنهما : سيئا الحفظ.

مثالٌ آخرَ: ذكر ابن عديٍّ في ترجمة أحمد بن أزهر حديثا أن النبي قال "يا علي أنت سيد الأولين والآخرين" بإسناد ظاهره الصحّة عن ابن عبد الرزاق، فسمع ابن معين أنه يُروى عن ابن عبد الرزاق فقَال: من روى هذا الحديث عن ابن عبد الرزاق فهو كذّاب. فقام هذا الراوي في المَجلس: أنا رَويتُ هذا الحَدِيث. فلمَّا عرف ابن معين صدقه أخبرَه أني أعلم أنكَ لستَ بكاذب. فقال ابن عديٍّ: عبدُ الرزاق من أهلِ السَّبق، وهو يُنْسَب إلى التشيّع، فلعله شبِّهَ عليهِ لأنَّه شيعِيٌّ اهـ. والهوى قد يُعذر فِي صَاحِبه، يجْعلُ الإنْسَان لا يُحكِّم عقلَهُ، لأن المُسْلِمَ بحاجةٍ في كلِّ وقتٍ أن يسأل الله الهداية. فكانَ النبيَّ عليهِ السَّلام يقولُ في افتتاحه صلاة اللَّيل: « اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ اهْدِنِى لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِى مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» رواه مسلم.

وقَالَ ابن معين: لو ارتدَّ عبدُ الرزَّاق ما كتبْنَا حديثه اه. يقصدُ أنَّ ثقتنا بعبدِ الرَّزاق وصحةَ أحَادِيثهِ فَوْقَ كلِّ شَيء.

(٤) لا يُحْسِنُ الرِّوايَة والاخْتِصَار، مطلقاً أو في حديثٍ خاصةً، وهو بالمعنى الأعم: لا يستطيع الرواية بالمعنى ولها شروط كأن يكون فقيها –فقيه النفس فاهِماً، وباختِلافِ العُلمَاءِ– عالماً باللُّغةِ، فإن كان دونَهَ فإنَّه سيخطئ بالرواية غالباً .

(٥) التَّسَاهُلُ في الرِّوَايَةِ وعَدَمُ الأخْذِ بالحَدِيث، فَهذا عِنْدَ الرِّوايَةِ. ورقم (٢) عندَ التلقِّي، وسَبَبُهُ: كسوله أثناءَ روايتِهِ بأنْ يَكونَ فِي مَجْلِسِ المُذاكرة أو مَشغولَ الذهن بأنْ يَكونَ جائعاً أو مريضاً أو كثيرَ التَّدْرِيس، وهذا واقِعٌ حقِيقِيٌّ عِنْدَ المُحدِّثِينَ.

ب– ضبط كتابة، وأنواعُ الوَهْمِ فِيهِ أربَعَةٌ:

(١) عَدَمُ الإفادَةِ مِنَ الكِتَابِ، فراوٍ عنْدَه الكِتَاب ولكنه متّكلٌ عَلى حفظِهِ، أو مَفقوداً كتابه، أوْ لَيسَ بَيْنَ يديهِ، أوْ تُحْرَق كتبُهُ، أو يَعْمِي بَعد بصرِه، أو يرحَلْ فَلا يحدِّث مِن أصوله كَمَا حصل مَعَ مَعْمَر بن رَاشِدِ لمَّا رحلَ إلى البصرةِ فلم يكن يُحدِّث من أصولِهِ، فحديثُهُ باليمنِ أصحُّ .

(٢) أنْ لا يَكُونَ الكِتَابُ صَالِحاً للإفَادَةِ، كأنْ يكونَ الكِتَاب غيرُ مَضبُوطٍ، فَيكتُبُ بِنَقص حَرفٍ أوْ يبدِّلَ كَلمَةَ عنْ كَلمةٍ، كما ذَكرُوا "فلان يسْمع مِن غير أن يَقْرأ ويَكْتب مِن غير مَا سَمِعَ ويَقْرأ غير مَا كَتَب" فهِيَ مَرَاحِلِ الوَهمِ، أو يكونُ الخطُّ شنيعاً، حتَّى قَالُوا: "لا تَأخُذ العلمَ عَن صَحَفي" لأنها لم تكنْ مضبوطةً ومنقوطةً، خلافَ هَذا الزَّمَن، ترقيمٌ وتنقيطٌ وحواشيٌ وتعليقاتٌ.

(٣) أنْ يَطْرَأَ عَلَى الكِتَابِ ما يَجْعَلُهُ غَيْر صَالحٍ للإفَادَةِ، فالكتابُ مضبوطٌ، لكن طَرَأَ عليهِ بأنْ يَستعيرَه لأَحَدٍ فَيحَرِّف ويُصحِّحْ فِيهِ، أو يَحترقُ الكِتَاب فيصْبِحُ يُخمِّن.

(٤) ضَعفُ الاسْتِفادَةِ مِنَ الكِتَابِ، كأنْ يكون الكتاب مضبوطٌ ومَحفُوظُ من التَّغيير، لكنَّ القَارِئ لا يُحْسِنُ أنْ يَستَفِيدَ مِنهُ جيِّداً، تجدُهُ يقرأَ سَرِيعاً فَلا يَسْتوعِبْ فَهْمِهَا ويَتَجاوزَ عَنْهَا، بلْ قد ينْقص مِنَ الكَلِمَاتِ ما هُوَ موجودٌ، وسببُهُ: ارتباطُ الذِّهنِ بأول المقروءِ، وقد أثبتَ هذا " علمُ النَّفسِ " وعليهِ كانَ العربُ في الزَّمانِ القَدِيم

(الأَدِلةُ والقَرائنُ الَّتِي يُبنَى عَلَيهَا التَّعلِيلُ)

(١) الأَصْلُ عَدَمُ اجْتِمَاعِ الأشْخَاصِ عَلَى وجْهٍ واحِدٍ فِي الوَهْمِ، **إذاً**–الأصلُ أنَّ المنفردَ المُخالف وَاهِمٌ– لأنَّ الصوابَ صورةٌ واحدةٌ، فإن اختلفَ الرواةُ مثلاً عن ابن سِيرينَ فِي رَفعهِ ووَقْفِهِ وإرْسَالِهِ، فيتصوَّر أن الوهم يتعدد تعدّداً لا نِهايةَ له، من (تغيّر المتن وقلبه وأحوالِ كثيرة..). لأن الاحتمالات العقلية واردة، فإن جاء رجلٌ علَى صورة ثم جاء آخر على الصورةِ نفسها وكذا آخر فلا يتصوّر أن أحدهم واهماً! لتوافقهم!

– لذا... قبل العلماءُ روايةَ الضعيف خفيفَ الضعيف إنْ جاء بنفْسِ الوَجْهِ الذي رَوَاهُ بهِ الثِّقة. لذا مِنَ أقْوَى القَرَائنِ: تَقْدِيمُ روَايَةِ العَدَدِ عَلَى روَايَةِ الوَاحِدِ. ومن القرائن: تَقدِيمُ الوَجهِ الَّذِي يَشْهَد لمَعْنَاهُ وَجهٌ آخَرُ، وإنْ كَانَ غيرُ مُوافقٍ لَه تَمَاماً .

مِثَالُه: حديثُ "قَبيصَةَ بْنُ ذُؤَيْب" عن أَبِي بَكْر –رَضِيَ اللهُ عنه– في قِصَّةِ إرث الجدَّة. فقد رواها مالك عن الزهري عن عثمانَ بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة في قصَّةِ "محمد بن سلمة والمغيرة مع أبي...." فرواها مالك على هذا الوجْهِ، وخالفه عامَّة تلاميذ الزهري (يونس بن يزيد الأيلي، معمر بن راشد، وقرابة العشرة) فرووها في وجهٍ غير هذا يعني من غير ذكر إسحاق! فالظاهرُ أنَّ الصَّوَابَ: رِوَايةُ الجمع، لكن جاءَ ابن عيينة فروى الحديث عنَ الزهري عن رجلٍ عن قبيصة، فهو لم يوافِقْ مالكاً إنما أبْهَمَ هَذَا الاسْمَ، حتَّى أنَّ التِّرمذي قال عنها: والصَّوابُ روايةُ مَالك. وجاءَ الدار قطني وقوَّى روَايةِ مالك بروايةِ ابن عيينة، فلمَّا اجتمعَا صارت الرِّواية أقوى ممَّا اتفقَ عليهِ العشرةُ. فهنا وافقه في صورة الرواية فهذا مطابقٌ للقاعدة.

(٢) ما يَصعُبُ حِفْظُه أولَى أنْ يَكُون صَوَاباً، **إذاً** –ما يَسْهُلُ حِفْظُهُ أولَى أنْ تَذْهَبَ الأوْهَامُ إلَيْهِ– وصورتُهُ: قال بعضُهم "سلوك الجادة" والمَعْنَى: أنَّ هناكَ أسانيدُ مشهورةٌ مثل "مالك عن نافع عن ابن عمر" و "الزهري عن ابن المسيب عن ابن عمر" فلو أتى الراوي وقال "الزهري عن إسحاق عن قَبِيصة" فهذا في الغالب لا يَأتِي بهِ الرَّاوي لأَنَّهُ غَرِيبٌ عَن بَقِيِّةِ الأسَانِيدِ. قال أحمد بن حنبل: "أهل مكة إذا أخطئوا قالوا: ابن المنكدر عن جابر. لأنَّه أشْهر الأسانيد عندهم. وأما أهل البصرة إذا أخطئوا قالوا: ثابت عن أنس لأنَّه أشهرُ الأسَانِيدِ عندهم . وَمِنَ القَرَائِنِ: وُجُودُ الاسْمِ الغَرِيبِ فِي السَّنَدِ يَدلُّ عَلَى حِفْظِ راويه، لأن غرابةِ الاسم تقتضي نسيانه، فحفظ الغريب دلالة على حفظه وإتقانه، ويرجّح إذا ما اختلف الرواة: فرجَلٌ يقول "شعيب" والآخر "شعيش"، فما قال "شعيش" إلاَّ أنه هو الصَّحيح، فلعلَّ الآخر تصحَّف أو غيره.

(٣) قِيَامُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَبْطِ الرَّاوِي بجزءٍ مِنَ الحَدِيثِ ممَّا أخطأ فِيهِ غَيْرُه يَشْهَدُ لِصحَّةِ الجُزْءِ الَّذِي لا نَجدُ دِلِيلاً عَلَى ضَبْطِهِ فِيهِ. وصُورتُهُ: الحديث الذي يثبت أنَّ الراوي قد ضبَطَ جزءاً منه هذا أولى أن يكونَ قَدْ ضَبَطَه كاملاً، بخلاف ما يثبت من أن أحداً اختلَّ في ضبطِ جزءٍ مِنَ الحَدِيثِ، أولَى مِنْ أن يخطأ في بقيته.

مثالُه: ذكر الدار قطني اختلف سفيان بن عيينة وحماد بن زيد في السَّندِ والمَتْنِ، فقام الدَّليلُ عَلَى صِحَّةِ راوية سُفْيَانَ في السند، وقام الدليل عَلَى صحَّةَ رواية حمَّاد بنِ زيد فِي السَّندِ وَالمَتْنِ، فَالأخْذُ بِمَنْ أصَابَ فِي جُملةِ الحَديث أوْلَى من أخْذِ مَن أخْطأ فِي بَعضِهِ .

(٤) الأحْفظُ عُمُوماً أولَى من الأقلّ منهُ حفظاً، –وكلهم حفّاظٌ ثقاتٌ– فإذا كان نسبةُ احتمالُ خَطأِ الحَافظ أقلّ من الثاني، وكلما احتمال نسبة الخطأ أقل من الآخر قدّمت روايته، ولكن قد تُقدَّم رواية الأقلِّ حفظاً بالقرائن كأن يكون قد ضَبَطَ أحد الوجْهَيْنِ كما حَصَلَ بيْنَ سفْيان وحماد أو يَكونُ قَدْ حَفِظَ الأصْعَب.

(٥) وجودُ سبَبَ وقوَّةِ الحَفظ يُقدمُ الروايَة عَلَى مَا لا يُوجَدُ فِيهَا ذَلكَ السَّبَب. وصورَتُهُ: الراوي الذي حضر القصة التي سببت رواية هذا الحديث كأن يكون بمجلس فيسأل أحد التابعين فأورد التابعي الحديث في هذا المَجْلِسِ، ففي العادةِ القصص والحوادث تُحفَّظ وترسِّخ في الذِّهن الحديثَ، فالصحابي الذي حضر الواقعة يكون في حفظ الحديث والواقعة أقوى من الراوي الصحابي الذي يوري الحديث نفسّه، ويدلّه: أن عائشةَ وهّمت بعضَ الصحابةِ في أحاديثَ لم يواقعها غيرها. وَمِنَ القَرَائِنِ: أن يكون من أهل بيت الراوي كأن يروي الابنُ عن أبيه فهو أقوى من رواية غيره من التلاميذ. وَمِنَ القَرَائِنِ: أن يكون له اهتمامٌ بالموضوعِ المعيَّن كأن يكون اهتمامُ تابعيٍّ في أحاديثِ المواريث فهو مُقدَّم عَلَى من ليسَ له اهتمامٌ بهِ.

(٦) المحفوظ أدومُ على وَجْهٍ وَاحدٍ منَ الوهْمِ . وصورَتُهُ: المحفوظ جيدا أدعى أن يثبت عليه الراوي على وجه واحد، أمّا روايته له على أشكالٍ مختلفة وأنواعٍ فهذا يدلّ على عَدَمِ الضَّبطِ والإتقَان .

مِثالُه: أبو إسحاق السبيعي حدَّث بحديث "لا نكاح بلا ولي" بمجلسٍ واحدٍ بحضرةِ سفيان الثوري وشعبة مرسلاً وحدَّثه في مجالس عديدة متصلاً. فقدّم الترمذي ما رواه أبو إسحاق في مجالس عديدة على الذي رواه في مجلس واحد، وإن كانَ بحضرة أوْثق الناس فيه وهما (سفيانُ وشعبةُ) فهذا يدلُّ أن هذا الذي كان يَحفظه، أما روايته بخلافٍ في ذاك المجلس فلعلّه كَسِلَ أو غيرها من الأوْهَامِ الَّتِي سَبَقَتْ.

(٧) الأصلُ عَدَمُ وهمِ المَقْبول، وصُورَتُهُ: أن يكونَ صوابه أكثرُ مِنْ خطأه فلا يُخرجُ عن الأصْل إلا بدليلٍ أقوى من هذا الأصل، وكلّما كان الراوي صوابُه أكثر من خطأه كلمّا ضعفت القرائن التي تجعلنا نوهِّمه، وكلّما كثُرتْ نسبة الخطأ -وإن كان صوابُه أكثر- كلما كانت القرائنُ أدْعى للحكمِ بتوهيمه، وتجد كبارَ الحفاظ كالزهري والسبيعي من الذين تدور عليهم الأسانيدُ -ممن رواياتهم واسعة- يروون الأحاديث على أوجهٍ مختلفةٍ، فهذا مبنيٌّ عَلَى أنَّ الأصلَ في المقبولِ أنْ تَكُونَ روايتُه صَحِيحةً، وكلَّما ضعفَ حِفْظُه كلما كان أذهب عن قبول الأوجه المتعدّدةِ مِنْهُ .

(قَاعِدَةٌ مُهِمَّةٌ فِي التَّعْلِيلِ)

القاعدةُ : **إذا اتّحدَّ مخرجُ الحديثِ فالأصلُ عَدَمُ التعدُّدِ إلاَّ بدليل. وكلَّما نَزَلَ مَخْرَجُ الحديثِ فِي الإسْنَادِ كلَّما أصبح القول بالتعدد فيه أضعف وقويَ الأصل. وكلَّمَا اختلف مخرجُ الحديث كان الأصل فيه التعدّد إلا أن يدل دليل أنها قصّة واحدة.**اه فعِندما تجد كل الرواة عن ثابت عن أنس فهو على وجهٍ واحد، وإذا جاء خلاف فلا يعتدّ به ما لم يثبت. فإن كانَ مخْرَجُ الحَدِيثِ عن حمادِ بنِ سَلَمة عَنْ ثَابت عَنْ أنس، وكلُّ الأوجُهِ خِلافهُ فلا يعتدُّ بها ولا تَعدد بالحَدِيث، لأنَّه كُلَّما نزل كان تقوية القول بأنه حديث واحد أقوى.

ولو وجد الحديث عن أنس من ثابت والحسن البصري وقتادة فهنا يحتمل لكل رجل حديثٍ، فلا يوجدُ اختلافاً، وقد يكون أبعد من هذا فيوجد عن عدة من الصحابة ابن عباس، ابن عمر، عمر، فيقوى القول بتعداد الحديث، ولكن إذا ثبتَ أنها قصَّة واحدة فيحتمل أنَّهُ حديثٌ واحدٌ.

(شُبهَةٌ) ذكر الإمامُ ابن رجب أنَّ هناك خلافاً منهجيًّا-في التعليلِ- بين الدَّار قطني وعليٌّ بن المديني ومن وافقه متعلِّقة في قاعدتنا السابقة. وهو أنَّ الدارَ قطني: إذا وجد الحديث من وجوه مختلفة فإنه يعتبر الحديث واحد ويوهم ويصوّب. وعند عليٌّ بنُ المَدِينيِّ: قد يقول هذا حديثٌ وهذا حديثٌ آخر، ويحكم بالصواب. والحقُّ أن منهجَهَما واحدٌ ولا يختلفون البتَّة في منهجهِما، ولا في منهَجِ أهل التَّعلِيل، ونقول: لِمَ يَكُنِ البخاري مثل شيخه؟ إنْ كَانَ هَذا صحِيحاً ؟ والحقُّ أن الخلافَ دوماً يكونُ فِي التَّطبيقِ لَا المَنهج .

قال الإمام ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" (ص٧٣٠) -طبعة نور الدين عتر-: واعلم : أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما .

وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو نقصٌ منه، أو تغيرٌ يستدل به على أنه حديثٌ آخر، فهذا يقولُ علي بن المديني وغيره من أئمة الصَّنعة: هما حديثان بإسنادين .

وقد ذكرنا كلام ابن المديني في ذلك في باب صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الصلاة ، وكثيرٌ من الحفاظِ كالدار قطني وغيره لا يراعون ذلك ، ويحكمون بخطأ أحد الإسنادين، وإن اختلفَ لفظ الحديثين إذا رَجَع إلى معنىً متقارب، وابن المديني ونحوه إنما يقولون هما حديثان بإسْنَادين، إذا احتمل ذلك وكان متنُ ذلك

الحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوهٍ متعددةٍ : كحديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. انتهى كلامه –رحمه الله– .

فالإمام ابن رجبٍ اعتبر خلافاً منهجيّا بين الإمامين، والصوابُ عدم التفريق، ويوضِّحُهُ مثالٌ حافلٌ، نذكرُهُ بإيجَازٍ:

* ذَكَرَ الدَّارَ قُطْني فِي "مُسْنَدِ أَبِي هُرَيرَةَ" رَقمُ حَدِيث (٢١٢٣) فِي رَجْمِ المُحْصَنَةِ :

وسُئِلَ عَن حَدِيثِ عُبَيدِ الله، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وزَيدِ بنِ خالدٍ، وشِبلٍ، قام رجل، فقال: يا رَسُولَ الله، اقــض بَينَنــا بِكِتاب الله، فَقامَ خَصمُهُ، وكانَ أَفقَهَ مِنهُ، فَقالَ : أَجَل، وائذَن لِي، إِنَّ ابنِي كانَ عَسِيفًا عَلَى هَذا، وإِنَّهُ زَنَى بِامرَأَتِهِ. ..الحَدِيث.

فَقالَ : يَروِيهِ الزُّهْرِيُّ ،-إذاً الزُّهري هُو مَخْرَجُ الحديثِ- واختُلِفَ عَنهُ ؛ فَرَواهُ ابنُ عُيَينَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيدِ الله، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وزَيدِ بن خالدٍ، وشِبلٍ.

وخالَفَهُ يَحيَى بنُ سَعِيدٍ الأَنصارِيُّ، وصالِحُ بنُ كَيسانَ، فَرَوَوهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيدِ الله، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وزَيدِ بنِ خالدٍ، ولَم يَذكُرُوا شِبلاً. –فالخِلافُ بَيْنَ ابْنَ عُيَينَةَ وصَالحُ بنَ كَيْسَانَ ذِكْرُ شِبْل– وَكَذَلِكَ رَواهُ مالِكُ بنُ أَنَــسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ –بِدُون ذِكْر شِبْل– .

واختُلِفَ عَنهُ؛ فَرَواهُ أَبُو عاصِمٍ، عَن مالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيدِ الله، عَن زَيدِ بن خالدٍ ، وحدَهُ.

ورَواهُ أَصحابُ المُوَطَّإِ –روَّاة الموطَّأ وهمْ كُثُر، فَمِنها مِنَ الموطَّأ ومِنْها مَا هُوَ خَارِجُ المُوطَّأ– عَن مالِكٍ، فَقــالُوا فِيهِ عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وزَيدِ بن خالدٍ. –ذكر اثنين خلافاً لعَاصِمِ الَّذِي رَوَى عَنْ زَيْدِ بْن خَالد، فَيظْهَرُ أنَّ الَّذِي ثَبَــتَ رِوايَةُ أَبِي هُرَيرَةَ وزَيدُ بْنُ خَالِد– وكذلك قال يُونُسُ بنُ يَزِيدَ، وابن جُرَيجٍ، وزمعة ، وابن أبي حفصة، والليث بن سعد، وابن أبي ذئب، وابن إسحاق. –فهؤلاءُ كُلهُم متابِعُونَ لمِالِك مُخَالِفِينَ لابْن عُيَيْنَة– وكذلك قال عَبدُ الأَعلَــى، عَن معمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. –فهذا متابعٌ آخرَ غيرَ الطريق الَّذي سبَق فأفردَ القولَ فيها– وَخالَفَهُ يَزِيدُ بــنُ زُرَيــعٍ، فَرَواهُ عَن معمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَن عُبَيدِ الله ، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وحدَهُ. –فاخْتَلَفتْ رِوَايةُ مَعْمَر– .

وَكَذَلِكَ رَواهُ عَمرو بنُ شُعَيب، وبَكرُ بنُ وائِلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَن عُبَيدِ الله، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وحدَهُ، وهُوَ مَحفُــوظٌ عَن أَبِي هُرَيرَةَ، وزَيدِ بن خالدٍ، وأَمّا ما قالَهُ ابنُ عُيَينَةَ فَلَم يُتابَع عَلَى قَولِهِ عَن شِبلٍ. –فتبيَّن أنَّه خطَأَ مِــن ابْــن عُيَينه، حتَّى إنَّه وهَّمه في السُّــنَن– وَرَواهُ الماجُشُونُ ، وصالِحُ بنُ كَيسانَ ، ، وابن أَخِي الزُّهْرِيِّ ، وجَماعَةٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَن عُبَيدِ الله ، عَن زَيدِ بن خالدٍ وحدَهُ مُختَصَرًا.

وَرَواهُ لَيثُ بنُ سَعدٍ، عَن عُقَيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابنِ المُسَيَّب، عَن أَبِي هُرَيرَةَ، ولَم يُتابَع عَلَيهِ، ولَعَلَّهُ حَدِيثٌ آخَرُ حَفِظَهُ عُقَيلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، والله أَعلَم انتهى.

تأمل في هذه الكلمة " ولَم يُتابَع عَلَيهِ، ولَعَلَّهُ حَدِيثٌ آخَرُ حَفِظَهُ عُقَيلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ "فحكم أنه إسناد آخرَ تمامــاً، لا علاقة بالحديث مع أنَّ الموضوع واحدٌ وهو "حدّ الزنى" فاعتبرَ الدار قطني أنّه حديثٌ آخرَ، ومع العلم أنَّ البُخَاري

روى من طريق عُبَيْدِ الله عن أبي هريرة وزيد من خالد فذكر الحديث... وروى حديثاً أخر من طريق ليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيَّب عن أبي هريرة أنَّ رسول الله: قَضَى فيمن زَنَى ولم يحصن بنفيِ عامٍ وإقامةِ الحدِّ عَلَيهِ. فانظر كيف أن الموضوع واحد ولكن اختلفَ اللَّفظُ اختِلافاً بيّناً، فذكرَه أبو هريرة مختصرا، فاعتبره الدار قطني حديثين فالذي قاله ابن رجب –رحمه الله– غلطٌ بيِّنٌ .

* وهل من الممكن أن يعتبروا حديثاً بألفاظ مختلفة فإنهم يعدونه حديثا واحداً، نعَم يمكن هذا، وهَاكَ مِثالاً بَسيطا:
جاء عند البخاري في حديث له مواضيع كثيرة .. ففي بعض الروايات خلق آدم ورواية قصة وفاته ورواية كيف صفته ورواية كيف صلّت عليه الملائكة فحكم البخاري كلها أنه حديث واحد لأنه من رواية الحسن البصري عن بن ضمرة عن أبي بن كعب .

* كذلك من الأدلّة على تفريق الحديثين إن كانا مختلفين –وراجع "التاريخ الكبير" ففيه أمثلة كثيرة–:
قال ابن أبي حاتم الرازي: وَسَأَلتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ: رَواهُ عمران القطان، عَن قتادة، عَن سعيد بن أَبِي الحسن، عَن أَبِي هريرة عَنِ النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم فِي قصة الغار.
ورواه أَبُو عوانة، عَن قتادة، عَن أَنَس، عَن النَّبِيّ صلى الله عليه وسلم مرفوعًا. **قُلتُ لأبي:** ما الصحيحُ؟ **قال:** الحديثان عندي صحيحان، لأنَّ ألفاظهما مختلفة. –فحكم أبو حاتم بأن القصة واحدة ولكنّ الحديثين مختلفين فسمعه الراوي من كليهما، وذكر الطيالسي الحديثين مختلفان، وذلك أن قتادة بن دعامة واسع الرواية لأنه كان يروي الحديث بأوجه كثيرة، وكان يضرب به المثل في زمانه، لا واسع الحفظ كشعبة حتى يتعرض له الوهم– .

(مَشَارِيعُ تَجْعَلُ للطَّالِبِ مَلَكَةً أَثْناءِ قِراءةِ كُتُبِ العِلَلِ)

١– محاولةُ دِراسَةِ الأحَادِيثِ الَّتِي وَقَع فِيهَا الخِلافُ بَيْنَ العُلمَاءِ فِي التَّعلِيلِ، ككِتَاب "العِلَل لابْنِ أَبِي حَاتِم" فَتَجِدُ أحادِيثَ يَختلفُ أبو حاتمٍ عَن أَبِي زرعة في التعليل. فدراستها تبيِّن وجْه الاخْتِلاف الدَّقيق بين الأئمَةِ عمُوماً . وهَذَا يماثلُ مَا يُسمَّى فِي العَصْرِ الحديثِ بــ "الفِقْهُ المُقَارَن" فتعرضْ أقَاويلَ كلِّ فَريقٍ مَعَ أدلَّتِهم، فتُحَاوِلُ أنتَ التَّرجِيحَ بَينَهَا، فَمنْ يُدْخِلُ نفسهَ فِي مَسَائِل الخِلافِ أوْ مَعَ المُجْتَهِدِينَ يَرتَقِي ارتِقاءً كَبِيراً .
٢– مُحاولَةُ استِنْبَاط قَرائِنِ التَّرجِيح بيْنَ كَلامِ العُلمَاء. **مثالهُ:** قال النسائي "حديث فلان أقوى لأنه أحفظ" فجعلَ زيادةَ الحفظ قَرِينَةً عَلَى التَّرجيح. أو يقول "فلان أقوى لأنه رواه سفيان وحماد" فجعل العدد قرينة في الترجيح. أو "فلان أخطأ لأنه سلك الجادة " وهي الأسانيد المشهورة مثل نافع عن ابن عمر وما شابهه، وهو الَّذي يسمَّى حَقِيقةً " فقه العلل" .

٣- أوهامُ المَقْبُولينَ أو الثِّقاتُ. لأنَّ الأصلَ فِي العلل بالمَعنَى الخَاص -أخْطَاءُ المَقْبولينَ- فلَوْ قَالَ الدارَ قُطْنِي "رواهُ فُلان ورَوَاهُ فلانٌ وخَالَفَه فُلانٌ وفلانٌ والصَّحِيحُ رِوايةُ فُلان". فلو جُمِعَتْ مثلاً فإنَّها تُفيدُ فَائدةً كبيرةً، فرجلٌ طالبُ علمٍ يدْرس حديثاً كلّ رِجَاله مِنَ المقْبُولين، فَيقُولُ: لعلَّهم وَهِمُوا؟ فيرجعُ إلى هَذا الكِتَاب فيَرْتَاح.

٤- **فائدةٌ أكبرُ**: معرفةُ طَبَقَةِ الرُّواةِ عَنْ شيُوخِهِم.

بَيَانُ ذلكَ: أقرأُ كتاب "العلل للدار قطني" كاملاً، فأقفِ في أنَّ يونس بن يزيد الأيلي وَهِمَ علـى الزهـري ثلاثـة أحاديث والباقية كلها صوابٌ عليه. وأنَّ عُقيل بن خالد وَهِم عن الزهري ٢٠ حديثاً، فأيُّهمَا أقـوى فِـي روايـةِ الزهري؟ بلا خِلافٍ أنَّه الأَول. فلو وَجدتُ كلام أحد العلماء يقول " عقيل أقوى تلاميذ الزهري " أتذكر أنَّ لَهُ فـي كتاب "العلل للدار قطني" له أوهام كثيرة، وأن أقلَّهم "يونس بن يزيد الأيْلي" فأسْتدْرِكُ على هَذا العَالم .

وهناكَ مشاريع كثيرة وقويّة تستفِيدُها أثْنَاء قِرَاءة كُتُب العِلَل، فلا ينبغي للطَّالِبِ أنْ يتَغَافلَ أو يَتجَاهَلَ عَنْهَا .

(فَوَائِدُ حَدِيثِيَّةٌ مُتَنَوِّعَةٌ)

* لا يَصِحُّ نسبَةُ كتاب "تفسير الأحلام" لابن سيرين، وممّا صح قليلٌ جدا، ووجد عن أحد التابعين أنه قال : سئل أحد التابعين عن ٤٠ رؤيا ؟ فلم يجب إلا بأربع وما بقيَ قال فيهنّ "لا أدري" ! وانظر إلى حالِ المعبّرين اليوم تجده لا يُسأل إلا وعليه إجابة.

* معنى قولِهم "إسناد ضعيف والحديث صحيح" بأن يكون للحديثِ طرقاً، فيحكم الحافظ بأحد الطرق أنّ سنده ضعيفاً ويحكم بصحّة الحديث للطرقِ الأخرى التِي تقوّيه.

* الإمام الترمذي وإن كان متساهلاً في الحكمِ على الأحاديث لكنَّهُ من الأئمة المعتمد في تصحيحهم وتضعيفهم.

* الأصحّ في نسبة كتاب "السنن الصغرى" إلى الإمام النسائي .

* إتقان الحرفة هو أفضل البرامج، وفيه إمكانية بحث ممتازة .

* ابنُ أبِي حاتمٍ أخذَ كتاب "التاريخ الكبير" للبخاري وبرزَ أهمّ ثلاثة العلوم فيه فجعل الجرح والتعـديل لمعرفـة الرواة وجرحهم وتعديلهم، وأخذ المراسيل فألَّفَ كتاب "المراسيل" وأخذ العِلَل فأخذ كتاباً منفرداً سمَّاه "العلل" فرأى أنّ فصلَ هذه العلوم أفضل، فاستفادَ مِنْ كِتَاب البخاري استفادةً بالغةً (ولم يكن يدّعي أن هذا الكلام من السِّرقة أو الاعتداء بل صريح مقاله يدلُّ عَلَى أنَّهُ مستفيد من البخاري، وحاشاهُ أنْ يفعلَ ذلك، ويدله أنه كتب أخطاءً وقع فيها البخاري منه ومن أبيه وابن خاله، ونبَّهَ عليهَا.

* قول أنَّ " صَحِيحُ مُسْلِم " كلُّه لبيانِ العلل أو غالبُه، غيْرُ صحيحٍ، ولكنِ القولُ بأنَّه يذكر أحاديثَ ليبيِّنُ فيهَا بَعْضَ عِلَلِ الأَحَادِيث صحيحٌ لأن مسلماً نصَّ على هَذا فِي مُقدِّمتِهِ.

* قَولُهُم " مَدار على فلان " لا تقتضي الغرابة أو التفرد، لأنها قد تكونُ مِنْ هَذا الوَجْهِ لا غيرِه، أمَّـا التَّصْـرِيحُ بِالغَرَابَةِ فَهَذا يَدلُّ دِلالةً وَاضِحَةً عَلَى التَّفرُّد.

* كتاب "التَّتَبُّعُ عَلَى الصَّحِيحَينِ" للدَّارِ قُطْنِي فِي كِتَابِهِ هذا، الأصلُ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ يَرَى مَا ذَكَرَه مِنَ الأَحَادِيثِ قَــدْ أَخْطَأَ البُخَارِي ومُسْلم فِي إخراجِها فِي الصَّحيح، وقد يذكر الحديث ليس من باب التعقّب عليهما، إنما لِيبيِّن أن هذا الحديث فيه علة –مع موافقته صحَّةَ الحَدِيثِ– ولكنه نادر.

ثمَّ إنَّ غالب ما أعلَّه الدار قطني العلة فيه راجعةٌ إِلَى السَّنَدِ لا المَتْنِ، فهو لا يُخَالفُ فِي الحَديثِ كلّه، بل في هــذا السند، وأحياناً في المتنِ فقليل، وبالعمومِ قَد يَكونُ الصَّوابُ مَعَ الدَّارَ قُطنِي، وقَدْ يَكُونُ الصَّوابُ مَعَ البُخَارِي، فَعلَى هَذَا يَكُونُ أقلّ القَلِيلِ مِمَّا كَــانَ فِيهِ صَوابًا، ومَجمُوعُ الانتقادات "٢٠٠" حديثًا، حتَّى إن ابن حجــر أحيانــاً يقــف عاجزاً في رد شبهه للأحاديث كما صرَّح بذلك، معَ أنَّه المنافِحُ الأوّلُ عن كِتابِ "صَحِيحِ البُخارِي" .

* أيُّ نقد في المَتْنِ بِالردِّ إنَّما يكون هذا راجعاً إلى السَّندِ لا مَحَالَةَ .

واللَّـــــهُ تَعالَـــــى أَعْلَـــــمْ – ونسبةُ العلمِ إليهِ أسلــم

أَبُــو هَــمَّـــــامٍ السَّــعْــــدِيُّ – مــحبُّ العِلمِ وَأَهلَـــــهُ

تمَّ تصحيحه ومراجعته وتدقيقه ٢٠١٠/٥/١٤ م

– al.sa3dey@gmail.com

الحواشي:

(١) ومنه حديثُ "خلق الله التربة يوم السبت..." ضعّفه الإمام البخاري والدار قطنيّ، فهذا مثال بيّنٌ في ردّ أهـل الحديث أحاديثهم للقرآن، لأنَّ الله خلق السموات والأرضيين في سبعةِ أيام. وأما شـبهة أن الإمـام مسـلم رواه وتصحيح الأئمة له، فنقول: قد تأولوه بأن الخلق الإنشائي يختلف عن التقديري، وأنَّ السبعة الأيام المذكورة فـي القرآن تختلف عن الستة الأيام المذكورة آنفاً في الحديث فلا تعارضَ –وهو الذي رجّحه الشيخ إحسان العتيبي بعد تحقيقٍ نفيسٍ منه– .

قال الشيخ المحدّث عبد الله السعد بمعناه: وكحديث "تبعثون يوم القيامة في أكفانكم" فقد أعلّه بعضهم متنـاً أنـه يخالف حديث "تحشرون حفاةً عراةً غُرلاً" حتى أنَّ ابن حبان شهِد على هذا ولكنَّه احتاجَ إلى أن يؤوله، فأولّ معنى "الأكفان" الأعمال، وفي تأويله نظر. والحديث معلّ كذلك سنداً ففيه راوٍ متكلّم فيه، وفيه غرابة واضحة.

(٢) عمرو بن بحر الجاحظ من –كبار دعاة الاعتزال– وله كتاب اسمه (العثمانيّة) ردَّ فيه على الشيعة وانتصـار لأبي بكر وعمر وعلي وهو كتاب جليل أنصح فيه طلبة العلم، فيه حجج عقلية لا تجده عند غيـره وفيـه فوائـد حديثيَّة لا تجدها عند غيره، ويشهد من قرأ هذا الكتاب أنّه كان مسلماً، ولذلك أنصحكم بقراء كتب الأدب .فإنهـا تنمّي الفكر والعقل.

(٣) وقال ابن الصلاح في "المقدمة" عن "معلول" أنه على باب القياس وهو مرذول، وقد وقع في خطـأ إذ قـال " الحديث المعلّل " ظنًّا منه أنه هو الصواب، ولكن استدرك عليه جماعةٌ من الحديث كالنووي وغيره .

(٤) قال ابن رجب : وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد ولم يرو الثقات خلافه : إنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علّة فيه.

(٥) وهذا ليس فخراً إنما لبيان الحقيقةِ ويكون ثناء النفس ليس رياء بشرطين : ١– موافقته للحقيقة، فلا يكون ذمّا إن كان مناقضاً للحقيقة. ٢– أن لا يكون في معرضِ التمدّح كأن يكون بين أقران أو مخالفين أو التعـالي علـى الناس. وقال النبيّ –عليه السلام– أنا سيّد ولد آدم ولا فخر .

(٦) أخذَ الإمَامُ ابنُ أَبِي حاتمٍ الرازيّ كتاب "التاريخ الكبير" للبخاري وبرز أهمّ ثلاثة العلوم فيه فجعـل الجـرح والتعديل لمعرفة الرواة وجرحهم وتعديلهم، وأخذ المراسيل فألَّفَ كتاب "المراسيل" وأخذ العلل فأخذ كتاباً منفـردا سمَّاه "العلل" فرأى أنّ فصل هذه العلوم أفضل، فاستفاد من كتاب البخاري استفادةً بالغةً (ولم يكن يدّعي أن هـذا الكلام من السرقة أو الاعتداء) بل صريح مقاله يدلّ بقوله أن مستفيد من البخاري، ويدله أنه كتب أخطاءً وقع فيها البخاري منه ومن أبيه وابن خاله، ونبّه عليهَا.

(الفهرس)